

باسم المشتبه

محكمة جنایات السويس

حكم

رئيس المحكمة

المشكولة علنا برئاسة السيد المستشار / عبد العزيز شاهين
وعضوية السيدتين المستشارين / محمد رفاعي عبد الحافظ
/ عمرو الجوهري

نائب الرئيس

المستشارين بمحكمة استئناف الإسماعيلية

وكيل نيابة

ور السيد الأستاذ / محمد فؤاد

سكرتارية المحكمة

ور السيد الأستاذ / أحمد عطيه ، محمد عبد الستار

أصدرت الحكم الآتي

في قضية النيابة العامة رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٢ جنایات السويس

وال المقيدة برقم ٢٧١ لسنة ٢٠١٣ كلي السويس

ضـ

١- عبد الحميد حافظ عبد انحيم وشهرته حسام عبد الحميد .

٢- هاني أحمد إبراهيم محمد شهرته هاني سوكه .

٣- أسامة أحمد محمد سليمان شهرته أسامة عكوك .

٤- علي عكاشه علي عكاشه .

٥- محمد حسين الصاوي حنفي وشهرته حمو الصاوي .

٦- عمرو جمال السيد إبراهيم .

٧- سيد سعيد محمد علي .

٨- السيد عواد السيد .

٩- إسلام إبراهيم ثابت .

١٠- إسلام أحمد عبد الواحد .

١١- يوسف سلمان شتيوي محمد .

١٢- حسن عبد الكريم أحمد حامد .

١٣- غريب علي حسين علي شهرته مثنه التجيرى .

رئيس المحكمة

محكمة

- ٤- أحمد محمد أبو زيد عيسى شهرته أحمد منسي .
- ٥- محمود صبري أحمد شهرته محمود البasha
- ٦- محمد السيد علي عبد الرحيم وصحة اسمه محمد السيد عبد الرحيم ابراهيم وشهرته "محمد المجنون" .
- ٧- رضا نسيم شنودة غربال شهرته رضا نسيم .
- ٨- محمد مرسي محمد سليمان شهرته شومه .
- ٩- غريب صابر الدسوقي سليمان شهرته غريب بتتجانة .
- ١٠- غريب صلاح محمد حميدة شهرته غريب كرنبة .
- ١١- محمود سالم سلامة معجبل شهرته محمود عوكل . ١٨
- ١٢- محمود سيد سلامة عبد الله شهرته محمود حجه .
- ١٣- سلامة محمد سلامة شيرته سلامه فياكس .
- ١٤- محمود ضيف الله عيد .
- ١٥- محمد ضيف الله عيد .
- ١٦- جمال محمود حسين .
- ١٧- عطية علي حسن .
- ١٨- يوسف صالح السجيري .

لأنهم بتاريخ ٢٠١٢ ، ٤ ، ٥ من شهر فبراير لسنة ٢٠١٢ بدائرة قسم السويس محافظة السويس .

أولاً:- قتلوا وأخرون مجهولون المجنى عليه "أحمد علاء عبد المنعم محمد حسب الله" عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعندوا العزم على قتل بعض المتظاهرين المدنيين ورجال الشرطة وذلك خلال أحداث لمظاهرات السلمية التي بدأت من ٢٠١٢/٢/٢ احتجاجاً على أحداث إشتاد بورسعيد وما نجم عنها من وفاة أحد أبناء محافظة السويس ونفذوا لذلك التعرض عدواً أسلحة نارية ببنادق آلية وخرطوش وبماراشوتات وأندساوا وسط المتظاهرين المسلمين وأنشروا في محيط التظاهرة وفي المكان الذي أبنوا سلفاً مروره فيه - بالقرب من مبني مديرية أمن السويس والشوارع الفرعية المحاطة به متربصين به فقام أحدهم بإطلاق عدة أعيرة نارية من سلاح ناري صوب المجنى عليه قاصدين قتله فأحدثوا به الإصابات التي تسببت بشرورة الصفة التشريحية والتي

رئيس المحكمة

٢٠١٢/٢/٢

سكرتير المحكمة

أودت ب حياته على النحو المبين بالتحقيقات .

وقد أفترنت بهذه الجنائية وتلتها جنائيات أخرى هي أنهم في ذات الزمان والمكان سالفى البيان

١- قتلوا وأخرون مجهاوون المجنى عليه محمد تونى محمد وباقى القتلى المبينه أسماؤهم بالتحقيقات والبالغ عددهم سبعه قتلى عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم على قتل بعض "المتظاهرين المدنيين" وذلك خلال أحداث التظاهرات السلمية التي بدت اعتبار من التاريخ سالف الذكر احتجاجاً على أحداث إستاد بور سعيد وما نجم عنها من وفاة أحد أبناء محافظة السويس لأن أعدوا لهذا البرض أسلحة نارية "بنادق آلية وخرطوش وباراشوتات" وأندسوا ونسط المتظاهرين السلميين وأنشروا في محيط التظاهرة وهي الإمكاني التي أيقنوا سلفاً مرورهم فيها - بالقرب من مبني مديرية أمن السويس والشوارع الفرعية المحيطه به متربصين بهم فقاموا بإطلاق عدة أعيير نارية من أسلحتهم على المجنى عليهم سافي الذكر قاصدين من ذلك قتلهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم علي النحو المبين بالتحقيقات.

٢- تبرعوا وأخرون مجحولون في قتل المجنى عليهم "أحمد علاء الدين السيد عبد اللطيف وبقي المصايبين المبينة أسماؤهم بالتحقيقات عمدًا مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا العزم على قتل بعض المتظاهرين من المدنيين ورجال الشرطة وذلك خلال أحداث التظاهرات السلمية التي بدت اعتبار من التاريخ المذكور احتجاجا على أحداث إستاد بور سعيد وما نجم عنها من وفاة أحد أبناء محافظة السويس بأن أعدوا لهذا الغرض سلحة نارية "بنادق آلية وخرطوش وباراشوتات" وأندموا وسط المتظاهرين وانتشروا في سحيط المظاهرة وفي الإمكاني التي أيقنوا سلفاً مرورهم فيها - بالقرب من مبني مديرية أمن السويس والشوارع انفرعية المحيط به متربصين بهم فقاموا بإطلاق عدة أعييرة نارية من أسلحتهم على المجنى عليهم سالفي الذكر قاصدين من ذلك قتلهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الطبية المرفقة وقد خابت آثار تلك الجرائم لأسباب لا دخل لازادتهم فيها وهي مداركه المجنى عليهم بالعلاج غير النحو المبين بالتحقيقات .

٣- خربوا وآخرون مجهولون عمدًا "الدراكا عامة" مبني مديرية أمن السويس ومبني بنك قناة السويس وكان ذلك في زمن هياج وفتنة بعض أحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على النحو المبين بالتحقيقات .

٤- استعملوا وأخرون مجهولون القراء العطف والهبة مع أشخاص مكلفين بخدمة عامة هم رجال

رئيس المحكمة

٤- تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ١٢٠٢

شرطة" المبين أسماؤهم بالتحقيقات والمنوط بهم حفظ الأمن وتأمين المنشآت العامة لحملهم دون حق على الامتناع عن أداء عمل من أعمال وظيفتهم حال كونهم يحملون أسلحة نارية (بنادق آلية خرطوش وبراشوتات بأن أقوا صوبهم عدة أعييرة نارية من الأسلحة التي كانت بحوزتهم كما أدوا عليهم مواد حارقة وبعض الحجارة مما نجم عن حدوث إصاباتهم المبينه بتقارير مصلحة الطب الشرعي المرفقه والتي نشأ عن بعضها عاهة مستديمة بستحيل بروتها على النحو المبين بالتحقيقات . وقد كانت جنایات التخريب ومقاومة السلطات السالف بيانها نتيجة محتملة لجرائم القتل العمد والشروع فيه التي اتفق المتهدون علي ارتكابها الأمر المنطبق عليه نصوص المواد ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٣٧ ، ٥ مكرر ١/١ ، ٢ ، ٣ ، ٢٣١ ، ٢٣٠ ، ٢٣٢ من قانون العقوبات .

كما ارتبطت بجنایة القتل العمد مع سبق الإصرار والترصد موضوع التهمة الأولى جنحة البلطجة المنصوص عليها في المادة ٣٧٥ مكرر من قانون العقوبات حيث كان قصد المتهمين من ارتكابهم لجنایة القتل العمد عن النحو السالف بيانه استعراض القوة وتخويف المجنى عليهم بإلحاق الاذى البدني والمعنوي بهم مما أدى إلى تكدير أمنهم وتعريض حياتهم وسلامتهم للخطر علي النحو السالف بيانه .

ثانياً

١- أحروا وحازوا آخرون مجهولون أسلحة نارية مششخة "بنادق آلية" مما لا يجوز الترخيص بإحرازها أو حيازتها .

٢- أحروا وحازوا آخرون مجهولون ذخائر مما تستعمل علي الأسلحة النارية محل التهمة السابقة مما لا يجوز الترخيص بإحرازها أو حيازتها .

٣- أحروا وحازوا آخرون مجهولون بدون ترخيص ذخائر غير مششخة (بنادق خرطوش) علي النحو المبين بالتحقيقات .

٤- أحروا وحازوا آخرون مجهولون بدون ترخيص ذخائر مما تستعمل علي الأسلحة النارية محل التهمة السابقة دون أن يكون مرخصاً لهم بإحرازها أو حيازتها .

٥- أحروا وحازوا آخرون مجهولون بغير ترخيص مفرقعات (قنابل يدوية) واستعملوها في التعدي علي المجنى عليهم وكان من شأن ذلك تعريض حياة الناس للخطر علي النحو المبين بالتحقيقات .

رئيس المحكمة

٢٠٢٠

سكرتير المحكمة

أحرزوا وحازوا وأخرون مجهولون بغير ترخيص مواد في حكم المفرقعات (باراشوتات) ستعملوها في التعدي على المجني عليهم وكان من شأن ذلك تعريض حياة الناس وأموالهم للخطر

ي النحو المبين بالتحقيقات .

ثاً : أتلفوا وأخرون مجهولون عمدًا أجزاء السيارة رقم ٣٤٥١ طس ع والمملوكة لـ محمد ريب محمد وكذا المنقولات المبينة وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة للمجني عليها / سهير نجيب كي بأن جعلوها غير صالحة للاستعمال وترتب على ذلك ضرر يزيد عن خمسون جنيهًا علي نحو المبين بالتحقيقات .

المدحمة

بعد تلاوة أمر الإحالة والاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة والمداولة قانونًا من حيث إن المتهمين الثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسابع عشر والتاسع والعشرين الواحد والعشرين والثاني والعشرين والثالث والعشرين والرابع والعشرين والخامس والعشرين والسادس والعشرين والسابع والعشرين والثامن والعشرين لم يحضروا بالجلسة رغم إعلانهم بأمر الاحاله والجلسة ومن ثم يصبح الحكم في غيابهم عملاً بالمسادة / ١٣٨٤ من قانون الاجراءات الجنائية .

وحيث أن الواقعة حسبما استقرت في يقين المحكمة وطمأن إليها ضميرها وارتياح لها وجدانها مستخلصه من أوراق الدعوى وما تم فيها من تحقيقات، وما دار بشأنها بجلسة المحاكمة تتحصل في إنه خلال أيام ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ من شهر فبراير لسنة ٢٠١٣ بدائرة قسم شرطة السويس وبمحيط مدير أمن السويس وعقب مباراة النادي الأهلي والنادي المصري التي أقيمت على إستاد بورسعيد وما أسفرت عنه من أحداث مؤسفة والمعروفة إعلامياً ، مجرم بورسعيد وراح ضحيتها القتلى والجرحى من شباب مصر المحروسة دون ذنب و الذي القت بظلالها على إحياء البلاد ومنها مدينة السويس التي فقدت أحد أبنائها بتلك الإحداث ، تجمي البعض من أهالي السويس للتعبير السلمي عن غضبهم وشجبهم لما جرى وتضامناً مع شهيدتهم بإستاد بورسعيد إلا ان المتهمين وآخرين مجهولين ومعظمهم من أرباب السوابق اتفقوا فيما بينهم و سنتذين هذا التجمع باعتبارها فرصه ثمينه لتحقيق إغراضهم ومخططاتهم الاجراميه في زعزعة الأمن والاستقرار بالمدنية و منتهي قتل من يقابلهم أو يعارضهم من الاهلي الأندياء و رجال الشرطة و رئيس المنتهيات الحكومية وغير الحكومية

رئيس المحكمة

أشاعه الفوضى بالبلاد فأعدوا لذلك أسلحة نارية وبنادق آلية - طبنجات - خرطوش وزجاجات مولتوف الحارقة وعقب صلاة الجمعة ٢٠١٢/٣/٣ اندسوا بين المتظاهرين وانطلقوا صوب مديرية الآمن مدججين بالأسلحة والمواد الحارقة ومصممين على قتل من يسوقه القدر إليهم من الاهالي أو رجال الشرطة والبعض منهم ملثم ويستقلوا الدرجات، ابخارية بدون اللوحات والسيارات المجهولة وما إن حاولت قوات تأمين المديرية ومنعهم من اقتحام المديرية بادروهم بإطلاق النار من كل صوب وصوب دون رحمة أو شفقة من بالأسلحة الساقطة فأصابوا كلاً من احمد علاء عبد المنعم وتوني ناصر تونى ومحمد السيد احمد فراج واحمد السيد ومحمد احمد عطا وشهاب السيد عبد المطلب، ومحمد حسب الله باصابات بالصدر والبطن والظهر والرأس من مقتوفات ناريه بالأسلحة ناريه مشخشه وغير مشخشه على النحو الوارد بالتقارير الصحفية للطب الشرعي لكل منهم والتي أدت إلى وفاتهم - واستمرروا في إطلاق الأعيرة النارية لمدة يومين حتى أصابوا ما يقرب من خمسين شخصاً منهم عبد العزيز لبيب حسن بعيار ناري بالكوع الإيمن و محمد سعد كامل بطلق ناري بالآلية والفخذ الإيمين وأحمد محمود احمد طالب بانفجار بالعين اليسرى ومحمد إبراهيم إبراهيم ومحمد عبد الله علي و السعيد شحاته محمد وصابر احمد السيد ونادي احمد رفت عيد رادس داود وسيد محمود حافظ وسيد عاطف سيد وعلي يحيى علي " طالب " وأحمد كامل طه وعادل ناضل شندي وأيمن نحمه ذكي وكمال محمد عبد اللطيف وزكريا صابر علام ورؤوف عبد الخالق ورامي محمد جعفر ومحمود إبراهيم مصطفى ومحمد السيد الشحات وغريب رمضان أبو المج واحمد إسماعيل عبد السلام من الاهالي بالاصابات الموصوفه بالتقارير الطبيه لكلا منهم كما أصابوا من رجال الشرطة كلا من (١) احمد علاء الدين السيد "مجند" بانفجار بقلة العين اليسري من خرطوش (٢) والجندي إبراهيم إسماعيل حسن ويونس عوض المرسي و احمد قرنى محمد " عادل ضبع فهمي ويونس عوض المرسي ورامي محمد بكر وحسام محمد عبد اللطيف مجند " عادل ضبع فهمي ويونس عوض المرسي وسامي محمد فخری جمال ضابط شرطة ورامي ضابط شرطة وشريف طارق الصبان " ضابط شرطة و محمود فخری جمال ضابط شرطة ورامي أحمد محمد " جندي " وإسلام فارس عبد التواب "مجند" وسالم محمد سالم "مجند" ومحمد عبد الواحد سيد ضابط شرطة واحمد مجدى احمد ضابط شرطة واحمد ثروت احمد ضابط واحمد رافت احمد " جندي " بالأصابات الموصوفه بالتقارير الطبيه الشرقيه وجميعها نتيجه أعيرة ناريه علي

رئيس المحكمة

مسکونیتیز المدینہ

النحو المبين بالتحقيقات - كذلك أتلقوا مذكرة مدير مكتب السويس ومبني بنك فناة السويس وإجزاء من المياردة رقم ٣٤٥١ ط س ع المملوكة للمواطن محمد غريب محمد وأيضاً نتج عن إطلاق النيران تلفيات لمنقولات المجنى عليها " سهير نجيب ذكي والتي تزيد عن خمسون جنيه وأثناء تلك الأحداث تواجد المتهمين عبد الحميد حافظ عبد الحميد وأسامه احمد محمد سليمان وعلى عكاشه علي ومحمد حسين الصاوي حنفي وعمرو جمال السيد إبراهيم وغريب علي حسين علي ويوفى سليمان شتوى بحوزة كل منهم سلاح ناري " فرد غير مشخن وذخيرة دون ان يكون لديه ترخيص بذلك بينما كان المتهمون السيد عواد السيد وإسلام احمد عبد الواحد ومحمد السيد علي عبد الرحيم حائزين كلا منهم لسلاح ناري " طبنجة وذخيرة مما تستخدم علي هذا السلاح دون ان يكون لديهم ترخيص بذلك .

وحيث أن الواقعه على النحو سالف البيانات قد استقام الدليل علي صحتها وثبوتها في حق المتهمين " عبد الحميد حافظ عبد الحميد و أسامة أحمد محمد سليمان وعلى عكاشه علي عكاشه ومحمد حسين الصاوي وعمرو جمال السيد إبراهيم والسيد عواد السيد وإسلام احمد عبد الواحد ويوفى سليمان شتوى وحسن عبد الكريم أحمد وغريب علي حسين علي وأحمد محمد أبو زيد عيسى ومحمود صبرى أحمد ومحمد السيد علي عبد الرحيم ورضا نسيم شنودة وغريب صابر الدسوقي وغريب صلاح محمد حميده ومحسود سالم بلالمة بعيجل ومحمد سعيد سلامه عبد الله وسلامه محمد سلامه ومحمد ضيف الله عبيده و محمد ضيف عبيده وجمال محمود حسين وعطية علي حسن ويوفى صالح البحيري وذلك من شهادة كلا من :-

- (١) علي يحيى علي أمين (٢) احمد إبراهيم سيد مرسال (٣) سامي محمد بكرى (٤) احمد علاء الدين السيد (٥) عادل ضبع محمد (٦) أشرف طارق الصبان (٧) احمد ماجدى محمد (٨) احمد ثروت احمد عبد السلام (٩) حسن جمعه سلومه (١٠) مؤمن علي احمد علي (١١) تحية جاد محمد البيومي (١٢) شريف احمد السيد (١٣) فؤاد عبد الحميد محمد مهدي (١٤) السيد محمد محمد صنام العزبي (١٥) السيد إبراهيم نصر (١٦) سامي محمد العازق (١٧) أشرف رشدي الصياد (١٨) خالد احمد (١٩) حسين محسن محمد (٢٠) سعر عبد العازق محمد (٢١) حسام إبراهيم الفولي (٢٢) محمد سليم حسن (٢٣) محمد عاطف عبد النعم شلبي (٢٤) احمد محمد محمد ابوشوشة (٢٥) محمد عبد اللطيف محمد (٢٦) علاء عبد المنعم سعيد حبيب الله (٢٧) رامي محمد جعفر

رئيس المحكمة

مسك نير المحكمة

٨- تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٢٩ لسنة ١٢٠٢٤

(٢٨) محمد غريب عبد الوهاب (٢٩) هاني احمد عطا (٣٠) احمد عطا احمد ديباب (٣١) عادل عبد الجواد محمود (٣٢) محمد عبد النبي كمال حماده (٣٣) عمرو محمد سعد (٣٤) محمد تونى محمد محمد (٣٥) ناصر تونى محمد محمد (٣٦) محمد سالم بهلول سالم (٣٧) اسلام محمد نجيب (٣٨) يحيى علي أمين أبو الحسن (٣٩) محمد إبراهيم إبراهيم متولي (٤٠) حسين محمد حنفي (٤١) سيد محمد حافظ بيومي (٤٢) حسين عدروس داود حسني (٤٣) إشرف إبراهيم عطا (٤٤) محمد عبد الله علي إبراهيم (٤٥) أحمد رافت أحمد حمدان (٤٦) أحمد نور الدين منصور عبد العزيز (٤٧) صابر أحمد السيد علي (٤٨) عبد العزيز لبيب حسين بطل (٤٩) عبد الناصر أحمد محمد عبد السلام (٥٠) يونس عوض مرسى (٥١) أحمد قرني محمد الصناوى (٥٢) صديق طلعت صديق (٥٣) سالم محمد سالم (٥٤) إبراهيم اسماعيل حسين (٥٥) محمد عبد الواحد سيد عبد الواحد (٥٦) رامي احمد محمد عبد الحميد (٥٧) محمود فخرى جمال رشاد (٥٨) عمار عاشور امين (٥٩) حسام محمد عبد اللطيف (٦٠) اسلام فارس عبد التواب (٦١) كريم احمد فتحي (٦٢) العربي سعيد عبد الحميد (٦٣) خالد احمد عبد العزيز (٦٤) سامح سيد حسنين (٦٥) عمرو فؤاد عامر (٦٦) سيد حمدي سعد (٦٧) محمد عبد الله محمد عمر (٦٨) مصطفى أبو الوفا مصطفى (٦٩) سمير محمود العطار (٧٠) محمود رضوان عبد المجيد (٧١) ضياء الدين رافت محمد (٧٢) محمد بدر الدين عاشور احمد (٧٣) محمد أحمد احمد يوسف (٧٤) صالح إبراهيم بيومي (٧٥) السيد عبد العال محمد موسى (٧٦) مجاهد جابر السيد (٧٧) مصطفى عبد العزيز دردير (٧٨) ياسر احمد فواد الطبرى (٧٩) الصباح احمد ثابت حامد (٨٠) محمد أبو الحمد إبراهيم محمد (٨١) فتحي إبراهيم عوض سلمان (٨٢) عبد الرحمن محمد محمد عبد الحافظ (٨٣) محمد السيد مصطفى محمد العوض (٨٤) محمد رمضان السيد علي (٨٥) سهير نجيب ذكي يونان (٨٦) محمد غريب محمد (٨٧) أحمد محمد هلال (٨٨) السيد عباس الجوهرى (٨٩) عمرو بهجت عبد المحسن (٩٠) حسن احمد محمد عبد الرحمن (٩١) نادر امين إبراهيم (٩٢) كريم عادل مبارك ومن تقارير الطب الشرعي للمتوفين والتقارير الطبية للمصابين ومعاينه النيابة العامة لمبني مديرية أمن السويس وبنك قناة السويس ومسكن سهير نجيب ذكي وتقرير الأدلة الجنائية لشاهد الفيديو بالاسطوانات

المتحفظ عليها .

- فقد شهد الأول طالب أنه وبتاريخ ٢٠١٩/٢/٣ وسائل ته اجهزة بمنطقة القليا بمحيط مديرية أمن

رئيس المحكمة

سكرتير المحكمة

السويس أصيب بطلق ناري لا يعلم محدثه وأضاف أنه شاهد المتهم «محمد حسين الصاوي بالمنظار» ومحرزاً لسلاح ناري فرد خرطوش .

- **وشهد الثاني عامل حرّ** أنه بتاريخ المظاهره وأنشاء عبوره أحدى الشوارع بمحيط المديرية أصيب بفرد خرطوش من مجهول إلا أنه شاهد المتهم عبد الحميد حافظ عبد الحميد بالمنظار محرزاً لفرد خرطوش .

- **وشهد الثالث محبته بقوات أمن السويس** أنه حال تواجده لتأمين مديرية الأمن بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ أبصر المتهم يوسف سليمان شتيوي محرزاً لفرد خرطوش والمتهم عبد الحميد حافظ ومحمد حسين الصاوي كلاً منها بحوزته فرد خرطوش ويطلق كلاً منهم أعييرة نارية صوب مديرية الأمن والمتظاهرين . و**شهد الرابع جندي بقوات أمن السويس** بمضمون ما قرره سابقه .

- **وشهد الخامس جندي بقوات أمن السويس** بأنه حال قيامه بتأمين المدرية مع زملائه أصيب بطلق ناري لا يعلم محدثه إلا أنه شاهد المتهم يوسف سليمان شتيوي محرزاً لسلاح ناري فرد خرطوش .

- **وشهد السادس ضابط بقوات أمن السويس** أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وأنشاء تواجده لتأمين مديرية الأمن بالسويس أبعض المتظاهرين يرددون هتافات معادية للشرطة والجيش وأصيب بطلق ناري منه بعض المندسين وأضاف بمشاهدته للمتهم عبد الحميد حافظ محرزاً لسلاح ناري فرد خرطوش وأنه أبصر المتهم محمد حسين الصاوي بالمنظار .

- **وشهد السابع ملازم أول بقوات أمن السويس** أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٤ وحال تأمينه لمديرية أمن السويس شاهد المتهم علي عكاشه علي محرزاً " لسلاح ناري فرد خرطوش " .

- **وشهد الثامن ضابط شرطة بمضمون ما قرره سابقة وحضر بجلسة المحاكمة وتعرف على المتهمين محمد حسين الصاوي ~~حيث أنه كان محرزاً لفرد خرطوش~~ والمتهم / السيد عواد السيد الذي كان يحمل سلاحاً نارياً بالمنظار وأضاف بمشاهدته للمتهم عبد الحميد حافظ عبد الحميد بالمنظار ويقذف مبني المديرية بالحجارة مع الآخرين .**

- **وشهد التاسع مجند شرطة بقوات أمن** أنه وبتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وحال قيامه بتأمين مبني المديرية أصيب بجرح من حجر برأسه وأضاف مشاهدته للمتهم / أسامة أحمد محمد سليمان بمنطقة التظاهره محرزاً لسرج ناري فرد خرطوش ويطلق منه أعييرة نارية بطريقة بطريقه عشوائية صوب رجال الشرطة .

١٠- قابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٢م

- وشهد العاشر ويعلم محامي أنه وبتاريخ ٢٣/٢/٢٠١٢ أبان تواجده بأحدى الشوارع بالقرب من البنك الأهلي بمحيط المديرية أبصار المتهمين / السيد عواد السيد وإسلام أحمد عبد الواحد وأبصار الاثنين كلاً بحوزته سلاح ناري " طبنجة " وكان يتنقلان السيارة رقم " ٢١٥٣ ط.س.م " رفق ثلاثة أشخاص آخرين .

- وشهدت الحادي عشر ربة منزل بمضمون ما شهد به سالفها وبجلسه المحاكمة تعرفت على المتهمين / إسلام أحمد عبد الواحد والسيد عواد السيد ; أنهم كانا بالسيارة السالفة وبحوزتهم أسلحة نارية .

- وشهد الثاني عشر تاجر ملابس بمضمون ما قررته سالفته .

- وشهد الثالث عشر عامل بشركة مصر إيران أنه بتاريخ ٢٣/٢/٢٠١٢ وحال تواجده بالظاهرة أمام مبني مديرية الأمن أبصار المتهم عبد الحميد حافظ بطلقة أعييرة نارية من مسدس كان محرازاً له في اتجاه رجال الشرطة بينما يقوم المتهم / علي عداشه علي بقذفهم زجاجات الملوتوه وأضاف بمشاهدة الآخرين ملثمين بحورتهم " أسلحة آلية " يطلقون منها النيران بطريقه عشوائية .

- وشهد الرابع عشر ويعلم مدير مركز إسلامكو للاتصالات أنه بتاريخ الواقعة وحال مشاركته للجان الشعبية المتطوعة لحماية المديرية . أبصار المتهم / عبد الحميد حافظ محرازاً لسلاح ناري خرطوش " ويطلق أعييرة نارية تجاه المديرية واستقل عددها دراجة بخارية قيادة المتهم / عمرو جمال السيد وأضاف بمشاهدة للمتهمين / محمد حسين الصاوي محرازاً لبراشوتات وأسامه أحمد محمد سليمان وعلي عكاشه والسيد عواد بمحيط النظاهر ورأي ملثمين أعراب يستقلون سيارات مجهاوة ويطلقون أعييرة نارية من أسلحة مختلفة صوب المنظاهرين .

- وشهد الخامس عشر لواء شرطة ومساعد مدير الإداره العامة للمباحث الجنائية لمنطقة القناة:-

أن التحريات السرية أكدت وعلى خلفية أحداث إستاد بورسعيد تجمع عدد كبير من المتظاهرين أمام مبني المديرية والمحافظة احتياجاً علي وفاة أحد أبناء لمحافظة وبذلت المظاهرون سلمية إلا أن المتهمين أنفسوا وسط المتظاهرين محرازين لأسلحة نارية متنوعة (آلية - خرطوش - رصاص - وكماسات - وقنابل يدوية) ويطلقون منها أعييرة نارية بطريقه عشوائية علي المتظاهرين ورجال الشرطة وذلك في محيط مبني المديرية فاصيبين قتلى . لإثارة الفتنة وأحداث الوضيعة بين المدنيين ورجال الشرطة - وأضاف باستخدام المتهمين لسيارته ، مرجات بخارية وأن المتهمين السيد عواد

رئيس المحكمة

بتكم تبرأ المحكمة

١١- تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٣ ج

بيان صادر عن المحكمة الجنائية العليا بمصر في ٢٠١٣

السبد وإسلام أحمد عبد الواحد كانا يستقلان السيارة " ٢١٥٣ ط.س.م " وتم ضبطهما بها بعد نهاية الأحداث والبعض كان يسفل سيارات الجيب — بينما كان المتهمين يوسف سلمان شتوي ومحمود سالم سالمة ومحمد سيد سالمه عبدالله وسلامة محمد سالمة يستقلون السيارة البيجو رقم " ٢٣٩٢ ط.س.د " والمبلغ بسرقتها ستة وأنها أقواله أن المتهمين كانوا يتداولون الأسلحة فيما بينهم .

- **وشهد السادس عشر مدير مباحث السويس :** - بمضمون ما قرره سالفه وأضاف يجلسه المحاكمة أن المتهمين من أرباب السوابق وكانوا يتداولون الأسلحة فيما بينهم .

- **وشهد السابع عشر رائد شرطة ورئيس قسم التحريات بمديرية أمن السويس بما لا يخرج في أقواله وتحرياته عما قرره سالفه .**

- **وشهد الثامن عشر عقيد شرطة بذات ما شهد به سالفه وأنه أجري تحرياته المشتركة مع النقيب / حسين محسن محمد ودللت على أن المتهمين " السيد عواد السيد وإسلام أحمد عبد الواحد " كان يستقلان سيارة رقم " ٢١٥٣ ط.س.م " بموقع المظاهره وبحوزتها أسلحة نارية وتم ضبطهما بالسيارة بعد الأحداث بالطريق العام .**

- **وشهد التاسع عشر ضابط مباحث قسم شرطة السويس :** - بمضمون ما قرره سالفه وأضاف أنه الذي تمكّن من ضبط المتهمين سالفي الذكر بالسيارة " ٢١٥٣ ط.س.م " واعترفا له بالواقع، إنهم كان بالمظاهره وبحوزتهم أسلحة نارية .

- **وشهد العشرون والواحد وعشرون :** - ضابط بجهاز الأمن الوطني بالسويس أن تحرياتهم أكدت الواقع وأن المتهمين السيد " السيد عواد السيد وإسلام أحمد عبد الواحد " كان يستقلان السيارة السالفه بموقع المظاهره ومحرزيين أسلحة نارية كل منهما طبنجه وبالجلسة المحاكمة تعرّف عليهم من بين المتهمين .

وشهد الثاني والعشرون ضابط بالأمن الوطنى بالسويس بمضمون ما شهد به سالفه :

- **وشهد الثالث والعشرون لواء شرطة ومساعد مدير الأمن للأفراد والتدريب أنه كان مكلفاً لتأمين مبني مديرية الأمن بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ و أثناء تظاهرة سلمية أندلعت عقب أحداث استاد بور سعيد أنس البعض بين المتظاهرين وكان بحوزتهم أسلحة نارية مختلفة ومتعددة وأطلقوا أعييرة نارية على ثغرات الأمن وعلى المتظاهرين بطريقة عشوائية مما أدى إلى وفاة البعض وأصابة الآخرين من رجال الشرطة وأضاف بأن تسليح القوات انتصر على الشرع والعصبي والقتابل المسيلة للدموع فقط**

رئيس المحكمة

سكرتير المحكمة

١٢- تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٣ ج

بيان صادر عن المحكمة الجنائية العليا بمصر

- وشهد الرابع والعشرون أنه تاريخ ٢٠١٣/٢/٢ وحال تواجده أمام نادي التجارة بالسويس رفقة المجنى عليه أحمد علاء عبد المنعم والشاهد الخامس والعشرون فوجئ بإطلاق أعييرة نارية من جميع الاتجاهات مما دعاه للإنصراف ثم علم بعد ساعة من الانصراف وفاة المجنى عليه بمحيط المظاهره .

- وشهد الخامس والعشرون بمضمون ما شهد به سالفه .

- وشهد السادس والعشرون والد المتوفي أحمد علاء أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ علم بأصابه نجلة بطريق ناري حال تواجده أمام نادي التجارة وتم نقله للمستشفى إلا أنه توفي متاثراً بأصابته وأنهم المنديسين في التظاهرات بالتسبب من وفاته .

- وشهد السابع والعشرون والثامن والعشرون أنها بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وحال تواجدهما والمجنى عليه محمد أحمد عطár لمشاهدة التظاهرات بمحيط مديرية أمن السويس فوجئ بأصابته بطريق ناري في ظهره ونقل للمستشفى ونوفي نتيجة الإصابة .

- وشهد التاسع والعشرون شقيق المتوفي " محمد أحمد عطا " أن شقيق أبيه رغبته في المشاركة في المظاهره احتجاجاً على أحداث بورسعيد وما أن سمح له بعد ساعه أخبر بأصابته بطريق ناري بالظهر .

- وشهد الثالثون والد المتوفي محمد أحمد عطا . أنه أثناء تواجده ببلدته بمحافظة أسيوط أبلغ بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ هاتفيًا بوفاة نجله أثر أصابته بطريق ناري بظهره .

- وشهد الواحد والثلاثون بذات ما شهد به سالفه .

- وشهد الثاني والثلاثون والثالث والثلاثون أنهما بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وبمحيط التظاهره وبرفقتهما المتوفي توني ناصر أبصراً أعراباً ملثمين يخفي أحدهم سلاحاً نارياً بين طيات ملابسه أعقبها سقوط المجنى عليه مصاباً بطريق ناري ثم توفي بالمستشفى متاثراً بجراحه .

- وشهد الرابع والثلاثون والخامس والثلاثون والد المتوفي توني ناصر توني وعمه بأنهما بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ أبلغاً هاتفيًا من شخص بخبر أصابه المجنى عليه ووفاته متاثراً بأصابته بطريق ناري .

- وشهد السادس والثلاثون بأنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ تلقى اتصالاً هاتفيًا من نجله شقيقته أبلغته بأصابه شقيقها شهاب السيد عبد المطلب بأعيير نارية أثناء تواجده بالسيطره بجوار مديرية الأمن

رئيس المحكمة

كتاب المحكمة

* * * * *

- ونقل المستشفى بالسويس ثم لمستشفى القصر العيني بلقاهرة وتوفي متأثراً بأصابته .
- وشهد السابع والثامن والثلاثون بمحضمون ما شهد به سالفتهم .
- وشهد التاسع والثلاثون والأربعون أنهما يعملان بمحيط مديرية الأمن وأنهما بتاريخ ٢/٤ ، ٢/٣
وحال عبورهما لأحدى الشوارع أصيباً بطلق ناري .

- وشهد الواحد والأربعون والثاني والأربعون الأول قهوجي والثاني نجار بمدرسة الصناعات أنهما بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وحال مشاركة الأول بالتظاهر ومرور الثاني بأحدى الشوارع المحيط بمديرية الأمن أصيب بطلق ناري وشاهد أشخاصاً يهرعون صوب المديرية .

- وشهد الثالث والأربعون والرابع والأربعون الأول سائق والثاني طالب أثناء مرور الأول بشارع باراديس بالقرب من المديرية أبصر عدد من المتظاهرين يطلقون أعييرة نارية بعشوانية أصابته رأسه وأضاف الثاني بأصابته بتاريخ ٢٠١٢/١/٥ أثناء تواجده أسفل مسكنة بساقه .

- وشهد الخامس والأربعون جندي بالأمن المركزي أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وحال مروره بشارع باراديس بالقرب من مبني مديرية أمن السويس فوجئ بأصابته بطلق ناري .

- وشهد السادس والأربعون والسابع والأربعون أنهما أثناء تواجدهما بمحيط التظاهر بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ حدث أصابتهم من إطلاق أعييرة نارية .

- وشهد الثامن والأربعون عامل بشركة مطاحن الخمس نجوم بالسويس أنه في ٢٠١٢/٢/٣ وحال تواجده بالقرب من محيط مبني مديرية أمن السويس أبصر مجموعه من الملثمين يندسون وسط المتظاهرين ويطلقون أعييرة نارية من أسلحة كانت بحوزتهم صوب مبني مديرية الأمن استقرت أحدها بذارعه الأيمن .

- وشهد التاسع والأربعون موظف بحي السويس بمحضمون ما شهد به سالفة .

- وشهد الخمسون مجند بقوات أمن السويس أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ وحال قيامه بتأمين مبني المديرية من التظاهرات المحطة رشقه أحد المتظاهرين بحجر ففي ظهره أحدث أصابته وفي اليوم التالي أصيب أسفل عينه اليسرى من طلق ناري خرطوش .

- وشهد الواحد والخمسون مجند بقوات الأمن بالسويس أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ وحال قيامه بتأمين مبني مديرية أمن السويس من التظاهرات أبصر المتهم حسن عبد الكريم بطلق أعييرة نارية من سلاح ناري خرطوش صوبة .

رئيس المحكمة
٢٠١٢

سكرتير المحكمة

١٤- تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٣م

· وشهد الثاني والخمسون مجند بقوات أمن السويس بأصابته بطلق ناري بساقه اليسرى بتاريخ ٢٣ فبراير ١٩٧٣.

- ويشهد الثالث والخمسون مجند شرطة بقوات أمن السويس بضمهم ما شهد به سالفة وأصابه
يساعده الأيمن من سلاح ذاري خرطوش وشاهد المتهمين على عكاشة على ومحمد حسين الصاوي
- ويشهد العاشر والخمسون مجند شرطة بقوات أمن السويس بضمهم ما شهد به سالفة وأصابه
حال قيامه بتامين مبني المديرية .

- وشهد الرابع والخمسون مجنداً بشرطة بقوات الأمن بالسويس أصابته بحجر رشقة به أحد
بمحيط التظاهر وكذلك سادس يطلق رجاجات المولوتو - في ٦.٣.١٩٧٢

- وسهد الرابع والستون بـ ١٩٧٥م، وانتهت مهامه بـ ١٩٧٦م، حيث تولى رئاسة الديوان الملكي في عهد الملك فهد بن عبد العزيز.

- ويشهد الخامس والخمسون والسادس والخمسون الأول ضابط شرطة والثاني جندي أنهما بتاريخ المتظاهرين واضاف مشاهدته للمتهم يوسف سليمان سليماني ي-

٣، ٢٠١٢/٢ وحال تأمينهم لمبني مديرية أمن السويس أطلق عليهم بعض المتظاهرين اعيره نارية خرطوش أصابتهم وأضافت الأول مشاهدته للمنيم " عبد الحميد حافظ عبد الحميد " ومحمد

حسين الصاوي محززين لسلاح ناري خردلوش " .
- وشهد السابع والخمسون والثامن والخمسون الأول ضابط شرطة والثاني مجند أنهما بتاريخ
٢٠١٢/٣/٤ أصيبا بطلق ناري من بعض المندسين بلتظاهرة بمحيط مديرية أمن السويس أثناء

– وشهد التاسع والخمسون ضابط شرطة بمضمون ما قرره سالفية وأنه أصيب بطلق ناري أستقر تأمينهم إليهما .

- وشهد الستون والواحد والستون من رجال الشرطة . بإصابتهم بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ حال قيامهم في ربيته .

- وشهد السنون والمراتب -

- وشهد الثاني والستون صاحب ورشة سمسكراً، انه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٤ وحال تواجده بشارع
الجيش بالقرب من مديرية الأمن أبصر أحد الأشخاص يسقط أرضاً اثر إصابته بطلق ناري فقام

- وشهد الثالث والستون والرابع والستون "عامل بشركة نقل موظف بمحاجر السويس" أنهما بنقله بأحدى سيارات الإسعاف .

- وقى مهد الثالث وأمساك ورسوب - بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢ وحال نواجههما بالظهور بالقرب من مديرية الأمن شاهدا سيارة تحمل رقم بطاقة رقم ٦٧٨٩٣ - القسم: الناد، صوب مديرية الأمن .

٢٣٧٩ يستقلها أربعة أشخاص ملثمين يهربون زتهم أسلحة آلية - ويطلقون النار أصوب مديرية أمن .
٢٠١٢/٣/٣ ينفي مصدر في مديرية أمن المنيا وفاة السياحية آدم بتسارعه

رئيس المحكمة

تواجده أمام أحدى المطاعم بشارع الجيش بالقرب من مديرية الأمن أبصر سيارة بيوجو تستقل خمسة أشخاص يطلقون أعييرة نارية من أسلحة نارية "بنادق آلية" كانت بحوزتهم .

- وشهد السادس والستون والسبعين والسادس والثمانين وأربعين وستون أنهم بتاريخ الأحداث أيام ٤/٣/٢٠١٢، أبصروا سيارة بيوجو ٤٥٠ تجوب الطريق محيط التظاهر ويستقلها أربعة أشخاص ملثمين من الأعراب ويطلقون أعييرة نارية من أسلحة "بنادق آلية" ومسدسات علي نحو يثير الذعر وسط المواطنين .

- وشهد التاسع والستون مهندس حر أنه يوم ٣/٢/٢٠١٢ وحال تواجده بشرائه مسكنه بالطابق الثالث بشارع صلاح الدين أبصر السيارة رقم ٢١٥٣ ط-س تجوب الشوارع وأستقرت أسفل مسكنه وشاهد أشخاص يتقدّمون مع مستقليها .

- وشهد السبعون صاحب شركة مقاولات أنه وبتاريخ ٢/٢/٢٠١٢ وحال تواجده بحانوته أبصر مجموعة من مستقلين الدرجات البخارية يحملون أسلحة نارية "خرطوش" قاصدين مبني مديرية الأمن بالسويس وفي اليوم التالي شاهد ملثمين متراجعين يحملون أسلحة نارية آلية يستهدفون ذات المبني .

- وشهد الواحد والسبعين والثاني والسبعين أنهما بتاريخ ٣/٢/٢٠١٢ أبصراً أشخاصاً ملثمين يحملون أسلحة نارية متراجعين صوب مديرية الأمن بالسويس أعقبها إطلاق أعييرة نارية .

- وشهد الثالث والسبعين والرابع والسبعين أنهما بتاريخ ٣/٢/٢٠١٢ حال تواجدهما بأعمالهما شاهداً مجموعة من الأشخاص يحوزون أسلحة نارية آلية - خرطوش - ك BASAT و يطلقون أعييرة نارية صوب قوات الشرطة .

وشهد الخامس والسبعين "عامل بهيئة تنمية السويس"

أنه وبتاريخ ٣/٢/٢٠١٢ وحال تواجده بمقر عمله شاهد خمسة أشخاص ملثمين يستقلون دراجتين ويحملون أسلحة نارية في دررياتهم صوب مبني مديرية أمن السويس .

- وشهد السادس والسبعين "صاحب ورشة ميكانيكا" أنه عثر على فوارغ لطلقات خرطوش والآلي بالقرب من مبني مديرية أذبه بعض المارة أنها ناتجة إطلاق عناصر لأعييرة نارية من أشخاص ملثمين .

- وشهد السابع والسبعين ميلط أنه بتاريخ ٣/٢/٢٠١٢ وحال عبوره للشارع التحرير تناهى لسماعه

رئيس المحكمة

دكتور المحكمة

١٦- قابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٣ ج

بـ *** بـ ***

أصوات المتظاهرين بالقرب من مديرية الأمن وشاهد مستقل دراجتين بخارية يطلقون أعييرة نارية وبأرشوات صوب مبني المديرية .

- وشهد الثامن والسبعين عامل حر بمضمون ما قرره وشاهده سالفة .

- وشهد التاسع والسبعين عامل حر أنه بتاريخ ٢٠١٢/١/١ وحال تواجده ضمن اللجان الشعبية

المتطوعة لحماية المنشآت الحكومية أبصر بعض المطشين يندسون وسط المتظاهرين ويطلقون البراشورات صوب مديرية الأمن .

- وشهد الثمانون بمضمون ما شهد به سالفة .

- وشهد الواحد والثمانون سائق أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ كان من ضمن اللجان الشعبية المتطوعة

لحماية المنشآت الحكومية أبصر بعض الأشخاص يطلقون أعييرة نارية كانت بحوزتهم صوب مديرية الأمن وبادلتهم قوات الشرطة .

- وشهد الثاني والثمانون طالب بمدرسة أحمد رمضان الإعدادية بمضمون ما قرره سالفة .

- وشهد الثالث والثمانون "طبيب أسنان"

أنه شاهد بعض الأشخاص يجوبون شوارع المدينة بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وتلاحظ له تنازع فوارغ الطفقات النارية بموقع التظاهرة وأخيراً يتواجد أشخاص بسيارة شيفروليه لانوس مطموسة الأرقام ويطلقون مستقليها الأعييرة النارية والتي ينتج عنها وفاة البعض وإصابة الآخر .

- وشهدت الرابعة والثمانون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ حال تواجدها بمسكنها فوجئت بإطلاق أعييرة نارية أصابت نوافذ السكن وأتلف بعض محتويات الشقة التي قدرتها بعشرون ألف جنيه .

- وشهد السادس والثمانين "تجار موبايل" أنه حال تركه لسيارته الملاكي رقم ٣٤٥ ط - س - ع

بالقرب من مبني المديرية بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ فوجئ باحتراقها بالكامل

- وشهد السابع والثمانون ضابط شرطة بالأمن الوطني أن تحرياته السرية أكدت تواجد المتهم

حسن عبد الكريم أحمد بمحيط التظاهرة .

- وشهد الثمانية والثمانون ضابط مباحث قسم شرطة فيصل أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٣ ونفذًا لأذن

النيابة العامة تمكّن من ضبط السيارة ٤٥٠٥٥ فضي اللون آنذاك مسكن المتهم محمود سالم سالم

بنومات معدنية رقم ٢٢٧٩ ط - س - د .

- وشهد التاسع والثمانون ضابط مباحث قسم شرطة يعلن أنه تمكّن من ضبط المتهم أسامة أحمد

رئيس المحكمة
V. J.

كتاب المحكمة

.....

- محمد سليمان بمنزله وبموجبه أقر بتواجده بالمشاهدة أمام مديرية أمن السويس .
- وشهد التسعون ضابط شرطة أنه تمكّن من ضبط المتهם يوسف سليمان شتيري وأقر له بتواجده باقي المتهمين معه وأنهم كانوا يحرزون أسلحة نارية ويطلقونها بخشونة على رجال الشرطة .
- وشهد الواحد والتسعون ضابط شرطة أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢ تمكّن من ضبط المتهم عبد الحميد حافظ عبد الحميد نفاذًا لأنني العامة وأقر له بتواجده بالمشاهدة وإطلاق أصوات نارية صوب المتظاهرين ورجال الشرطة من "فرد خرطوش" كان بحوزته .
- وشهد الثاني والتسعون ضابط شرطة أنه تمكّن بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢ من ضبط المتهم علي عكاشه علي نفاذًا لأنني العامة بضبط .

وأورت التقارير الطبية الشرعية لتشريح جثة احمد علاء عبد المنعم محمد اصابته بالظهر بفتحه دخول المقذوف ناري مفرد حدث من مقذوف ناري عيار ٣٩ × ٧,٦٢ وكان اتجاه الاطلاق من الإمام الى الخلف مع ميل من اسفل وللارتفاع على مسافة جاوزت مدى الاطلاق وتعزى الوفاة الى ما احدثت الاصابه بتهتك شديد بانسجه واعضاء الصدر ونزيف دموي اصابي غزير وصدمه نزفيه غير مرتجعه .

وأورى تقرير الطب الشرعي لتشريح جثة تونى ناصر تونى اصابه بمقذوف ناري مفرد اطلق من سلاح ناري يتعرى تحديد عياره أدت لجرح بطاوى بأبعاد حوالي ٧ ملم × ٧ ملمي تقع على الخط الابطى الامامي اليمين عند مستوى الحلمة اليمينى وتبين ان المقذوف الذى اصابه بالصدر من اليسار لليمين وتعزى الوفاة الى ما احدثته من تهتك شديد بانسجه واعضاء الصدر ونزيف دموي اصابي غزير وصدمه نزيفه غير مرتجعه .

وأورت تقرير تشريح جثة احمد احمد عطا الى اصابته بجرح مصحوب بفقد الانسجه يقع باعلى مقدم الكتف الايسر واعلى الحلمه للثدي الايسر وجرح اخر بيسار الظهر والاصابات ناريه حدثه من مقذوف ناري مفرد رصاصه اطلقت من سلاح ناري بعد الاطلاع بتنفيذ تحديد عياره وتعزى الوفاه لاصابات التي احدثتها من تهتك شديد باليمنى اليسرى وما احدثته من نزيف .

وأورى تقرير الصفة التشريحية احمد احمد السيد محمد الى اصابته بمقذوف ناري يتعرى تحديد عياره وما احدثته من اصابه بالساعد الايسر كان مساره داخل الجسم من الخلف للامام

١٨- قابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٣م

مقدوف بالصدر مساره من اليسار وللأعلى وللأسفل وتعزى الوفاة لما أحدثه الإصابه من تهتك
نسجه واعضاء الصدر وكذا نزيف دموي اصبابي غزير وصدمه نزيفيه غير مرتجعه .
وكذلك أوري التقرير الشرعي لتشريح جثه محمد السيد احمد فرج الى أصابته بطلق ناري
بعذر تحديد عياره وكان الإطلاق من الأمام الى الخلف وما أحدثت الإصابات من تهتك وكسر
عظمه الجمجمه وأدت الى تشريح للمرأكز الحيوية .

ايضاً أورت أصابه المتوفى شهاب السيد عبدالحميد الى انها من طلق ناري ادي الى أحداث
اصابات وتهتك بالكبده والأمعاء واستئصال المطحال وتعزى الوفاه الى تلك الإصابات .
وأورت أصابه المجنى عليهم جميعاً وفق التقارير الطبية المرفقة لكلاً منهم ان اصابتهم
نتيجه طلق ناري من اسلحة مختلفه على النحو بتقرير كلً منهم .
ثبت من معاينه النيابه العامه لمبنى مدير الامن وجود كمية كبيرة من الاحجار وتلفيات
مصالح الاناره وكسر الباب الزجاجي للمديرية وكسر بمكتب مدير الامن واتفاق زجاج مكتب
مدير المباحث .

وثبت من معاينه النيابه لمسكن سمير نجيب ذئبي وجود اثار المقدوف ناري على حواط
ونوادن المسكن .

وثبت من تقرير معاينة بنك قناه السويس والمقرر عنه المحضر رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠١٢
اداري السويس إتلاف كاميرات المراقبة الخارجيه واتفاق واجهه الزجاج الامامي وزجاج حجرة
مدير الفرع والباب الرئيسي وزجاج الدور العلوى والرصيف الخارجى .
واورى تقرير فحص الاسطوانتين المندمجتين ان جميع الصور الثابتة ومقاطع الفيديو
صحيحه وخاليه من اي تلاعب او اعمال مونتاج ، تتطابق وتكامل صور المتهم عبدالحميد حافظ
عبدالحميد مع الصور التي تم الاستعتراف عليها ضمن الصور ويظهر ممسكاً لسلاح ناري ويطلق

منه .
وتتطابق وتكامل صور المتهم اسامي محمد احمد سليمان مع صورة التي تم الاستعتراف عليها

ضمن المتجمهرين ولم يتبين ظهور المتهم هاني احمد ابراهيم ضمن الصور او مقاطع الفيديو .

وحيث ان المتهمين الاول والثالث والرابع والخامس والسادس والثامن والعشر والحادي عشر والثالث عشر والسادس عشر انكروا ما نسب اليهم تحقیقات النيابه العامه وبجلسه المحاكمة

رئيس المحكمة

ك رئيس المحكمة

ضرروا وصمموا على انكارهم وتغيب باقى المتهمين عدا الثاني والسابع والتاسع والثامن عشر لدفاع الحاضر مع المتهمين طلب براءتهم ودفع بعدم اختصاص المحكمة بنظر الداعوى طبقاً مادتين الثانية والرابعة من قانون حماية الثورة ٩٦ لسنة ٢٠١٢ ووقف اجراءات السير فيها لحين ممتحنات تجري بمعرفة المحامى العام الاول لنوابات استئناف الاسماعيلية وببطلان التحريات مرفقه تكونها متناقضه وتناقض اقوال المجنى عليهم بانتهيا وانتفاء صفة المتهمين بالواقعة كما حضر وكيلا عن صاحب السيارة رقم ٥١٤؛ ملاكي السويس والمجنى عليها " سهير نجيب ذكي بالكه الشقة المضروبة وكذلك والد المتوفين محمد احمد عطا والمتوفى ناصر تونى وأحمد علاء عبد المذمم ومعهم المحامى حلمى مرسي وذالك عمر ودعوا مدنيا قبل رئيس المجلس العسكري وزیر الداخلية بصفة بمبلغ أربعون ألف جنية وواحد مؤقتاً وحضر كذلك وكيلا عن المجنى عليهم المصابين في الأحداث وأدوا مدنيا قبل وزير الداخلية ورئيس المجلس العسكري مبلغ مائة ألف

وأحد على الحوافز يمسك بـ...
جنبه وقدم الدفاع حافظ مستندات خمس حافظ طالبهم المحكمة وتفهمت ما تضمنته تلك
الحافظ.

وبالنسبة لما أثاره الدفع من عدم اختصاص المحكمة وفق المادتين ٢ ، ٤ من القانون رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٢ بشأن حماية الثورة وكان مفهوم المادتين سالفي الذكر جري على إعادة المحاكمات في الجرائم المنصوص عليها بالمادة الأولى وأحالتهما لدوائر خاصة يصدر بها قرار من وزير العدل وكذلك على إنشاء نيابة تسمى نيابة حماية الثورة تخذن بعض التحقيقات وكان الثابت بنص المادة الثانية الحديث عن إعادة المحاكمات بما معناه أن قصد المشرع في ذلك في القضايا الذي لم يحكم فيها ولم يأت من قريب أو بعيد بالنسبة للقضايا المتداولة أمام المحاكم ولم يسلب اختصاص هذه المحكمة من نظر تلك الدعوى فضلا على أن هذا التدليل الذي يتذرع به الدفع صدر في ظل إعلان دستوري معطل بعد ثورة ٣٠ يونيو منه ٢٠١٣ الأمر الذي بات هذا الدفع دون سند من القانون جديرا بغض الطرف عنه .

و عن القول بطلب الدفاع و ذلك المحاكمة لم ين انتهاء التحقيقات نيابة استئناف الإسماعيلية وكانت المحكمة بعد أن تصفحت أوراق الدعوي و ملخصت الأدلة فيها و رأت فيها من انكفاية ما يكون عقيدتها و يطمئن و جانها للفصل في الدعوي سليما وقد طالعت التحقيقات المسئومة من نيابة

رئيس المحكمة

بيان المحكمة

٢٠- تأييـد الحكم في الجنـائية رقم ٥٧٩ لـسـنة ٢٠١٢م

ستئناف الاسماعيلية وفهمتها تماماً ومن ثم يضحي بهذا الدفاع غير سديد .
عن الدفع بعدم جدية التحريات المرفقة وبطلاتها في غير محله إذ أنه تقدير جدية التحريات هو
من المسائل الموضوعية التي يوكل الأمر فيها إلى مذكرة الموضوع وكانت المحكمة قد أفتنت بها
وأطمأنة إليها بخصوص أحراز وحيازة المتهمين لأسلحة نارية وذخائر عن النحو السالف بيانه .
وبالنسبة للقول بتناقض أقوال المجنى عليه " حسن جمعه " فمردود عليه بما هو مقرر بأن
التناقض في أقوال الشاهد على فرض حصوله ولا ينال منها ما دام الحكم قد استخلص الإدانة من
أقواله استخلاصاً سائغاً لا تناقض فيه ذلك بان المحكمة أن تأخذ من أقوال الشاهد بما تطمئن إليه
وتطرح ما عدا دون أن تكون ملزمة بأيراده في حكمه إذ الأصل أنها لا تتلزم بأن تورد من أقوال
الشاهد إلا ما تقيم عليه قضاها وكانت المحكمة قد أطمأنة إلى أقوال الشاهد حسن جمعه سلومة
التي لها تأخذها صريح من الأوراق بما لا تناقض فيه ومن ثم فإن نص الدفاع في هذا الخصوص لا
يعدوا أن يكون جدلاً موضوعياً في تقدير الدليل وهو مما تستقل به هذه المحكمة ولا يجوز مجادلتها
فيه .

ولما كان ما تقدم وقد أطمأنـت المحكمة إلى أدلة التـبـوت على النـحو السـالـف سـوـاء بالـنـسـبة
لـلمـتـمـيـنـ الغـائـيـنـ الـذـيـنـ لمـ يـحـضـرـواـ رـغـمـ إـعـلـانـهـمـ قـانـونـاـ وـلـمـ يـدـفعـواـ إـلـاـتـهـامـ بـشـمـةـ دـفـاعـ لـنـفـيـ التـهـمـةـ
الـمـوجـهـةـ إـلـيـهـمـ أوـ المـتـهـمـيـنـ الـحـاضـرـيـنـ وـالـتـيـ تـعـرـضـ الـمـحـكـمـةـ عـنـ إـنـكـارـهـمـ وـتـلـتـفـتـ عـمـاـ أـثـارـوـهـ مـنـ
أـوـجـهـ دـنـاعـ آـخـرـينـ بـجـلـسـاتـ الـمـحـكـمـةـ قـوـامـهـ أـثـارـهـ الشـائـقـ فـيـ تـلـكـ الـأـدـلـةـ وـلـاـ يـسـعـ الـمـحـكـمـةـ سـوـيـ
إـطـرـاحـهـاـ وـدـمـرـهـاـ عـلـيـهـاـ إـطـمـئـنـانـاـ مـنـهـاـ إـلـىـ صـدـقـ روـاـيـةـ شـهـودـ الـوـاقـعـةـ .

وحيث أنه لما كان ما تقدم يكون قد ثبت يقيناً المحكمة أن المتهمين :-
١) عبد الحميد حافظ عبد العجيد. ٢) أسامة أحمد محمد سليمان ٣-) علي عكاشه علي عكاشه
٤) محمد حسين الصاوي حنفي ٥) عمرو جمال السيد إبراهيم ٦) غريب علي حسين علي "مشه
التجيري" ٧) يوسف سلمان شتيوي محمد ٨) السيد عز الدين السيد ٩) إسلام أحمد عبد الواحد
١٠) محمد السيد عبد الرحيم "محمد المجنون" ١١) حسن عبد التكريم أحمد حامد ١٢) أحمد محمد أبو
زيد عيسى ١٣) محمود صبري أحمد ١٤) رضا نسيم شنودة غبريال ١٥) غريب صابر الدسوقي
١٦) غريب صلاح محمد حميدة ١٧) محمود سالم سلامه مججيل ١٨) محمود سيد سلامه
١٩) سلامه محمد سليمان ٢٠) محمود ضيف الله عياد ٢١) محمد ضيف الله عياد

~~دكتور مصطفى~~

مكتبة المدارس

٢١- تابع الحكم في الجناية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٣ ج

٢٢) جمال محمود حسين (٢٣) عطية علي حسن (٢٥) يوسف صالح السجيري .
لأنهم في أيام ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ من شهر فبراير لسنة ٢٠١٢ بدائرة قسم السويس محافظة
السويس .

أولاً :- المتهمون من ١-٧
حازروا وأحرز كل منهم سلاحاً نارياً غير مششخن "فرد خرطوش" بدون ترخيص على النحو المبين
بالتحقيقات .
حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على السلاح الناري سالف الذكر دون أن يكون مرخصاً
لهم بإدرازها أو حيازتها .

ثانياً :- المتهمون من ٨ ، ٩ ، ١٠
حازوا وأحرزوا كل منهم سلاحاً نارياً مششخن "طبنجة" بدون ترخيص على النحو المبين بالتحقيقات .
حازوا وأحرزوا ذخائر مما تستعمل على السلاح الناري سالف الذكر .

ثالثاً :- المتهمون من ١١-١٥
أولاً:- قتلوا وآخرون مجهولون المجنى عليه "أحمد دلاء عبد المنعم محمد حسب الله" عمداً مع
سبق، الإصرار والترصد بأن بيتوا النيمة وعقدوا العزم على قتل بعض المتظاهرين المدنيين ورجال
الشرطة احتجاجاً على أحداث إستاد بورسعيد وما نجم عنها من وفاة أحد أبناء محافظة السويس
ونفاذًا لذلك الغرض عدواً أسلحة نارية "بنادق آلية - خرطوش - بارشوتات" وأندساوا وسط
المتظاهرين المسلمين وأنشروا في محيط التظاهرة وهي المكان الذي أيقنوا سلفاً مروره فيه . فقام
أحد هم بإطلاق عدة أعيرة نارية من سلاح ناري صوب المجنى عليه قاصدين قتله فأحدثوا به
الإصابات الموصوفة تفاصلاً تفصيلاً في محيط التظاهرة وهي المكان الذي أيقنوا سلفاً مروره فيه .

وقد أقترفت بهذه الجناية وتلتها جنایات أخرى هي أنهم في ذات الزمان والمكان سالف البيان قتلوا
وآخرين مجهولون المجنى عليهم ناصر توني وبقى المجنى عليهم المبين أسماؤهم
بالتحقيقات وبالبالغ عددهم ستة قتلى عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النيمة وعقدوا العزم
علي قتل بعض المتظاهرين المدنيين ورجال الشرطة احتجاجاً على أحداث بورسعيد وما نجم عنها
من وفاة أحد أبناء محافظة السويس بأن أندساوا لهذا الشرض أسلحة نارية "بنادق آلية - خرطوش -
بارشوتات" وأندساوا وسط المتظاهرين المسلمين وفي الأماكن التي أيقنوا سلفاً مرورهم فيها بمحيط

رئيس المحكمة

رئيس المحكمة

يرية أمن السويس وأطلقوا عدة أعيرة نارية من أسلحتهم على المجنى عليهم قاصدين من ذلك
لهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بالقرار الطبي الشرعية والتي أودت بحياتهم على النحو
مبين بالتحقيقات .

شرعوا وآخرون مجهولون في قتل المجنى عليهم "أحمد علاء الدين السيد عبد اللطيف"
باقي المصايبين المبينة أسماؤهم بالتحقيقات عمداً مع سبق الإصرار والترصد بأن بيتوا النية وعقدوا
العزم على قتل بعض المتظاهرين من المدنيين ورجال الشرطة وذلك خلال التظاهرات السلمية
موضوع الواقعه احتجاجاً على أحداث إستاد بور سعيد بأن أعدوا لهذا الغرض الأسلحة سالفه البيان
وأندسو وسط المتظاهرين بمحيط التظاهر وأطلقوا عدة أعيرة نارية من الأسلحة على المجنى عليهم
قادسين، من ذلك قتلهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقاريرهم الطبية وخاب أثار ذلك الجريمة
لسبب لا دخل لإرادتهم فيها وهي مداركه المجنى عليهم بالعلاج على النحو المبين بالتحقيقات .

لسبب لا دخل لإرادتهم فيها وهي مداركه المجنى عليهم بالعلاج على النحو المبين بالتحقيقات .
خربيوا وآخرون مجهولون عمداً "أملaka عامة" مبني مديرية أمن السويس ومبني بنك قناة
السويس، وكان ذلك في زمن هياج وفتنة بعض أحداث الرعب بين الناس وإشاعة الفوضى على
النحو المبين بالتحقيقات .

استعملوا وآخرون مجهولون القوة والعنف والتهديد مع أشخاص ملثمين بخدمة عامة "رجال
الشرطة" المبين أسماؤهم بالأوراق والمنوط بهم حفظ الأمن وتأمين المنشآت العامة لحملهم دون حق
علي الامتناع عن أداء عملهم حال كونهم يحملون أسلحة نارية .

بأن ألقوا صوبهم عدة أعيرة نارية من أسلحة بحوزتهم مما نجم عن حدوث إصاباتهم
الموضحة بتقارير مصلحة الدليل الشرعي المرفق والتي نشأ عنها بعضها عاهدة مستديمة لبعض
المجنى عليهم مستحيل برأها على النحو الدلين بالتحقيقات وكانت جرائم التخريب ومقاومة السلطات
سالفه البيان نتيجة محتملة لجرائم القتل العمد والشروع فيه - كما أرتبطت بجناية القتل العمد مع
سبق الإصرار والترصد جنحة البلطجة المذتصوص عليها في المادة ٣٧٥ مكرر من قانون العقوبات.
ثانياً:- أحروا وحازوا وآخرون مجهولون، أسلحة نارية مششخن "بنادق آلية" مما لا يجوز

الترخيص بإحرازها أو حيازها .

- أحروا وحازوا وآخرون مجهولون ذخائرها مما يستعمل على الأسلحة النارية السالفه مما لا
يجوز الترخيص بإحرازها أو حيازها .

رئيس المحكمة

رئيس المحكمة

٢٣- قابن الحكم في الجنائية رقم ٥٢٩ لسنة ١٤٢٠ ج

ج- أحرزوا وحازوا وأخرون مجهولون بذور ترخيص أسلحة نارية غير مشخونة "بنادق خرطوش على النحو المبين بالأوراق .

د- أحرزوا وحازوا وأخرون مجبروون بدون ذرخيص ذخائر مما تستعمل على الأسلحة النارية السالفة دون أن يكون مرخصاً لهم بحرائزها أو حيازتها .

هـ- أحرزوا وحازوا وأخرون مجهمون بغير ترخيص مفرقعات "قنابل يدوية" واستعملوها في التعدي على المجنى عليهم وكان من شأن ذلك تعرّض حياة الناس للخطر على النحو المبين بالأوراق .

- أحرزوا وحازوا وأخرون مجهولون مفرقعات "بارشوتات" وأستعملوها في التعدي على المجنى عليهم على النحو المبين بالتحقيقات .

ثالثاً :- أتلقوا وآخرون مجهولون عمدأً أجزاء السيارة رقم ٣٤٥١ ط-س - ع والمملوكة لـ محمد غريب محمد وكذا المنشولات المبينة وصفا وفيه بالتحقيقات والمملوكة للمجنى عليها سهير نجيب ذكي بأن جعلوها غير صالحة للاستعمال وترتب على ذلك ضرر يزيد عن خمسين جنيهًا على النحو المبين بالتحقيقات - ومن ثم تعين عقابهم حملاً بالمادة ٢/٣٠٤ من قانون الإجراءات الجنائية، وإدانتهم بـالمواد ١٠٢ / ١ ، ١٠٢ ط / ١ ، ١٠٢ / ١٥٠ ، ٢٣٠ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢/٢٣٤ ، ٢-١ / ٣٦١ ، من قانون العقوبات والمواد ١/١ ، ٦ ، ٢ ، ٦ ، ٢/٢٦ ، ٥-٣-٢ من التأمين ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ بشأن الأسلحة والذخائر المعدل بـق ١٠١ لـسنة ١٩٨٠ ، ١٦٥ لـسنة ١٩٨١ والمرسوم بـق ٦ لـسنة ٢٠١٢ والبند أ من الفسم الأول والبند ل من التسم الثاني من الجدول رقم ٣ الملحق بـق الأول والمعدل بـقرار وزير الداخلية رقم ١٣٣٥٤ لـسنة ١٩٩٥ والبندين ٧٥ ، ٧٧ من قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لـسنة ٢٠٠٧ بـحق المواد التي تـعد في حكم المفرقعات والمادة ١١ من قانون الطفل رقم ١٢ لـسنة ١٩٩٦ المعدل بـ ١٧ ، ١٢ من قانون العقوبات والمادة ٣٠٩ من قانون الإجراءات الجنائية، وإلزامهم بالمصاريف الجنائية عملاً بالسادة ١٣/٣١٣ ج.

وحيث أن الجرائم المسندة للمتهمين قد وقعت لغرض إجرامي واد وارتبطة ببعضها ارتباط لا يقبل التجزئه ومن ثم يتبعن عملاً بالمادة / ٢٣٠ من قانون العقوبات اعتبارها جريمة واحدة والحكم بالعقوبة المقررة لأشد هما وهي عقوبة الجريمة موضوع التهمته الأولى للحاضرين والغائبين .

رئيس المحكمة

Install 15

٢٤- تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ١٣٠١ ج

ونظر لظروف المتهم الحدث يوسف سليمان شبيوت وملابسات الدعوى ترى المحكمة اخذه سبط من الرأفة في نطاق المادة / ١٧ من قانون النقوبات .
وحيث أستندت النيابة العامة إلى :

عبد الحميد حافظ عبد الحميد .

هاني أحمد إبراهيم .

اسامة أحمد محمد سليمان .

علي عكاشه علي عكاشه .

محمد حسين الصاوي حنفي .

عمرو جمال السيد إبراهيم .

سيد سعيد محمد علي .

السيد عواد السيد .

اسلام ابراهيم ثابت .

اسلام احمد عبد الواحد .

يوسف سليمان مشبتوبي .

غريب علي حسن علي .

محمد السيد عبد الرحيم .

محمد مرسي محمد سليمان .

بانهم خلال ايام ٢ ، ٤ ، ٥ من شهر فبراير سنة ٢٠١٢ بدائرة قسم السويس محافظة

السويس المتهمون جميعاً من ١ - ١٤

أولاً : قتلوا وأخرون مجاهلون المجنى عليه احمد علاء عبد المنعم محمد حسنه الله عمداً مع سبق

الاصرار والترصد بان بيتوا انه وعقدوا اعزم علي قتل بعض المتظاهرين المدنيين ورجال الشرطة وذلك خلال احداث المظاهرات السلمية التي بدأت اعتباراً من ٢٠١٢/٢/٢ احتجاجاً علي احداث

إشتاد بور سعيد وما نجم عنها من وفاة أحد ابناء محافظة السويس ونفذوا لهذا الغرض اعدوا أسلحة

نارية " وبنادق اليه - خرطوش - بارشوتات واندسر وسط المتظاهرين السلمية وانتشروا في

محيط التظاهره وفي المكان الذي أتيقنا سلفاً مزوره فيه بالقرب من مبني مديرية امن السويس

رئيس المحكمة

مكتوب المحكمة

والشوارع الفرعية المحيطة به . متربصين به فقام احدهم بإطلاق عده أعييرة نارية من سلاح ناري صوب المجنى عليه سالف الذكر قاصرين من ذلك قتله فأحدثوا به الإصابات الموصوفة بتقرير الصفة التشريحية والتي أودت بحياته علي النحو المبين بالتحقيقات .

وقد اقترفت بهذه الجنائية وتلتها جنائيات اخري هي انهم في ذات الزمان والمكان سالفى البيان أ - قتلوا وأخرين مجهولون المجنى عليه التونسي ناصر محمد وبباقي القتلى المبينة أسماءهم بالتحقيقات والبالغ عددهم سبعة قتلي عمدأ مع سبق الإصرار والترصد بان بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل بعض المتظاهرين المدنيين ورجال الشرطة وذلك خلال أحداث التظاهرات السلمية التي بدأت اعتبارا من تاريخ سالف الذكر احتجاجا علي إحداث إستاد بورسعيد وما ينجم عنها من وفاة أحد ابناء حافظة السويس بان اعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية بنادق اليه وخرطوش واندسو وسط المتظاهرين المسلمين وانتشروا في محيط التظاهرة وفي الأماكن التي يقنوها سلفا مرورهم فيها متربصين بهم وقاموا بإطلاق عده أعييرة نارية من أسلحتهم علي المجنى عليهم سالفي الذكر قاصدين من ذلك قتلهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الصفة التشريحية والتي أودت بحياتهم علي النحو المبين بالتحقيقات .

ب - شرعوا وآخرون مجهولون ذي قتل المجنى عليهم احمد علاء الدين السيد عبد المطلب وبباقي المصابين المبينة أسماؤهم بالتحقيقات عمدأ مع سبق الإصرار والترصد بان بيتوا النية وعقدوا العزم علي قتل بعض المتظاهرين من المدنيين ورجال، الشرطة وذلك خلال إحداث التظاهرات السلمية احتجاجا علي إحداث إستاد بورسعيد وما نجم عنها من وفاة احد أبناء المحافظة بان اعدوا لذلك الغرض أسلحة نارية بنادق اليه وخرطوش بارشوارات واندسو وسط المتظاهرين في محيط التظاهرة وفي الأماكن التي يقنوها سلفا مرورهم فيها فناموا بإطلاق عده أعييرة نارية من أسلحتهم علي المجنى عليهم قاصدين من ذلك قتلهم فأحدثوا بهم الإصابات الموصوفة بتقارير الطبية المرفقة وخاب اثر تلك الجرائم لأسباب لا دخل لازاتهم فيها وهي مداركه المجنى عليهم بالعلاج علي النحو المبين بالتحقيقات .

ج - هربوا وآخرون مجهولون عدوا املاكا عامة مبني مديرية امن السويس ومبني بذلك قناة السويس وكان ذلك في زمن هياج وقته يقصد إحداث الرعب بين الناس وأشارته الفوضى علي النحو

المبين بالأوراق .

رئيس المحكمة

رئيس المحكمة

د - استعملوا وأخرون مجهولون القراءة والعنف التهديد مع أشخاص مكلفين بخدمة عامة بالشرطة بمديرية أمن السويس والمنوط بهم حفظ الأمن وتأمين المنشآت العامة لحملهم دون ن على الامتناع عن اداء عمل من أعمال وظيفتهم حال كونهم يحملون أسلحة نارية بنادق إليه خرطوش وبارشوتات بان أطلقوا صوبهم عده أعيرة نارية من الأسلحة التي كانت بحوزتهم فيما جم عنه حدوث إصاباتهم المبينه بتقارير الطبي الشرعي المرفق والتي نشا عن بعضها عاهنة ستديمة يستحيل برأها على النحو المبين بالتحقيقات كما ارتبطت بجناية القتل العمد مع سبق

الإصرار موضوع التهمة الأولى جنح البلطجة المؤثم بالمادة ٣٧٥ مكرر عقوبات
ستديمة يستحيل بروفة جي

و- اتلفوا وآخرون مجهولون عند أجزاء من سياراتهم .
كذا المنقولات المبنية وصفاً وقيمة بالتحقيقات والمملوكة لسهرير نجيب ذكي بان

جعلىها غير صالحه للستعمال بالاًوراق المتهون / الثاني والسابع والتاسع والرابع عشر .
انما آخذها من مجهولون أسلمة ناريه مششخنه بنادق الـيـه مما لا يجوز الترخيص

- أحرزوا وحازوا وأخرون مجهولون ^{الست}
بإحرازها أو حيازتها ، مما تسنمعل على الأسلحة موضوع التهمة السابعة

- أحرزوا و حازوا و آخرون مجهولون
الراجمون الترخيص بانحرازها او حيازتها .

- أحرزوا وآخرون مجهولون بدون ترخيص أسلحة نارية غير مسمى
المبين بالتحقيقات ،

- أحذروا وحذروا وأحرقوه سباقاً ،
- إن يكون مرخصاً لهم بإحرازها أو حيازتها ،
- حكم المفرقات بارشوات

- أدرزوا وحازوا وأخروا مجهولون بدون ترخيص مواد في حكم المفترض
دون ان يكون مراخص لهم بـ ٦٥٣

واستعملوها في التعدي على المجنى عليهم وكان من شأن ذلك تهديد الأوراق.

علي النحو المبين بالأوراق .
وطلبت عقابهم بالدوساد ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤ من القانون رقم ٣٩٤ لسنة ٢٦٧٢/٢٦-٥-٢٠١١

رئيس المحكمة

٢٧- تابع الحكم في الجزاية رقم ٥٧٩ لسنة ١٣٠١ ج

بـِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

- ١ من القسم الأول والبند رقم ب من القسم الثاني من الجدول رقم ٢ الملحق والبندين ٧٥ ، ٧٧ ، ٧٧ ، ٧٥ . قرار وزير الداخلية رقم ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ وذلك استناداً إلى : شهادة كلا من :- (١) محمد طف عبد المنعم شلبي (٢) أحمد محمد محمد أبو شوشة (٣) محمد عبد الطيف محمد (٤) علاء بد المنعم محمد حسب الله (٥) رامي محمد جعفر (٦) محمد غريب عبد الوهاب (٧) هاني احمد طبا (٨) أحمد عطا احمد دياب (٩) عادل عبد الجواد محمود (١٠) محمد عبد النبي كمال حماده (١١) عمرو محمد سعد (١٢) محمد توني محمد محمد (١٣) ناصر توني محمد محمد (١٤) محمد سالم بهنول سالم (١٥) علي يحيى علي امين (١٦) اسلام محمد نجيب (١٧) يحيى علي امين أبو الحسن (١٨) أحمد ابراهيم سيد مرسال (١٩) محمد ابراهيم ابراهيم متولي (٢٠) حسين محمد حنفي . (٢١) سيد محمد حافظ بيومي (٢٢) حسين عدروس داود حسني (٢٣) إشرف ابراهيم عطا (٢٤) محمد عبد الله علي ابراهيم (٢٥) أحمد رافت أحمد حمدان (٢٦) أحمد نور الدين منصور عبد العزيز (٢٧) صابر أحمد السيد علي (٢٨) عبد العزيز لبيب حسين بطل (٢٩) عبد الناصر أحمد محمد عبد السلام (٣٠) سامي محمد بكري (٣١) أحمد علاء الدين السيد عبد الطيف (٣٢) يونس عوض مرسي (٣٣) عادل ضبع فخري (٣٤) أحمد قرني محمد الصناوي (٣٥) شريف طارق الصبان (٣٦) - صديق ملعت صديق ٧ - سالم محمد سالم محمد ٣٨ - حسن جمعه سلومه عبد الحميد ٣٩ - أحمد مجدي محمد أحمد ٤٠ - أحمد ثروت أحمد عبد السلام ٤١ - ابراهيم إسماعيل حسين محمد ٤٢ - محمد عبد الواحد سيد عبد الواحد ٤٣ - رامي أحمد محمد عبد الحميد ٤٤ - محمود فخري جمال رشد ٤٥ - عمار عاشور محمود أمين ٤٦ - حسام محمد عبد الطيف ٤٧ - إسلام فارس عبد التواب عبد الطيف ٤٨ - تريم أحمد فتحي ٤٩ - العربي سعيد عبد الحميد ٥٠ - خالد أحمد عبد العزيز أحمـد ٥١ - سماح سيد على حسنين ٥٢ - عمرو فؤاد عامر محمد ٥٣ - سيد حمدي سعد أحمد ٥٤ - محمد عبد الله محمد عمر ٥٥ - مصطفى أبو الوفا مصطفى محمد عارف ٥٦ - مؤمن على أحمد على ٥٧ - تحية جاد محمد البيومي ٥٨ - شريف أحمد محمد السيد ٥٩ - سمير محمود محمد العطار ٦٠ - فؤاد عبد الحميد محمد مهدي ٦١ - محمود رضوان عبد المجيد عمر ٦٢ - ضياء الدين رافت محمد ٦٣ - محمد بدر الدين عاشور أحمد ٦٤ - محمد أحمد أحمد يوسف ٦٥ - صالح ابراهيم بيومي ٦٦ - السيد عبد العال محمد موسى ٦٧ - مجاهد جابر السيد ٦٨ - مصطفى عبد العزيز دردير ٦٩ - ياسر احمد فؤاد الطيرى ٧٠ - الصباح احمد ثابت حامد

رئيس المحكمة

٢٨ - قابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٣ ج

٧١ - محمد أبو الحسن إبراهيم محمد ٧٢ - فتحي إبراهيم عوض سلمان ٧٣ - عبد الرحمن محمد
محمد عبد الحافظ ٧٦ - السيد محمد محمد صيام ٧٥ - محمد السيد مصطفى محمد البوهي ٧٦
محمد رمضان السيد الكومي ٧٧ - سهير نجيب ذكي ٧٨ - محمد غريب محمد محمد ٧٩ - السيد
أبراهيم نصر ٨٠ - سامي محمد العزاوي ٨١ - أشرف رشدي الصياد ٨٢ - خالد أحمد العزب
حسين محسن محمد عبد المنعم ٨٤ - عمر عبد الرزاق محمد ٨٥ - محمد سليم حسن ٨٦
حسام إبراهيم عبد المنعم المغولي ٨٧ - أحمد محمد محمد هلال ٨٨ - السيد عباس الجوهرى
 عمرو بهجت عبد المحسن ٩٠ - حسن أحمد محمد عبد الرحمن ٩١ - نادر أحمد إبراهيم سعيد
والى ما أورت عنه تقارير مصلحة الطب الشرعي والتقارير الطبية للمصابين ومعاينة السيارات
٢١٥٣ ط - س - م ، ٢٣٧٩ ط - س - ر وكذا تقرير الأدلة الجنائية لفحص الأسطوانتين

المدمجتين المرفقتين.

حيث شهد الأول : أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢ تم تكليفه بتأمين مبني مديرية أمن السويس أثناء
التظاهرات السلمية المحيطة بها والتي اندلعت عقب أحداث استاد بورسعيد وأن قوات الأمن تسلحت
بالدروع والعصي والقنابل المسيلة للدموع وفوجى بالمتهمين يندسوا وسط المتظاهرين وبحوزتهم
أسلحة نارية ويطلقون الأعيرة النارية على قوات الأمن والمتظاهرين بطريقة عشوائية .

- شهد الثاني وهو ميكانيكي أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣ حال تواجده أمام نادي التجارة بالسويس رفقة
المجنى عليه أحمد علاء عبد المنعم فوجى بإطلاق عدد من الأعيرة النارية من جميع الاتجاهات ثم
علم بوفاة رفيقة بعد انصرافه لا يعلم بمحدث أصابته .

- شهد الثالث بمضمون ما شهد به سابقاً .

- وشهد الرابع بأنه علم بتاريخ ٢٠١٢/٣ باصاباته نجلة أحمد علاء ، يطلق ناري أمام نادي

التجارة تم نقل للمستشفى لإسعافه إلا أنه توفي بسبب الأصابع

- وشهد الخامس بأنه بتاريخ ٢٠١٢/٣ حال تواجده رفقة الشاهد السادس والمجنى عليه " محمد
أحمد عطا " فوجى باصابته بطلق ناري في ظهره وتوفي على أثرها بالمستشفى .

- وشهد السادس بمضمون ما قرره سالفه .

- وشهد السابع بأنه بتاريخ ٢٠١٢/٣ أبدى شقيقة المتوفى " محمد أحمد عطا " رغبته في
المشاركة في التظاهرات السلمية وعقب مرور ساعة اتصل به هاتفيا للأطمئنان عليه فأجابه أحد

رئيس المحكمة

نحو تبرير المحكمة

٢٩- تابع الحكم في الجذاية رقم ٥٧٩ لسنة ١٤٢٠

* * * * *

لأشخاص بوفاته أثر طلاق ناري .

- وشهد الثامن أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢ وحال تواجده بمدينة أسيوط أبلغه الشاهد السالف هاتفيًا بوفاة نجلة أثر أصابته بطلاق ناري .

- وشهد التاسع بمضمون ما شهد به سالفة .

- وشهد العاشر أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢ وحال متابعته للتظاهرات رفقة الشاهد الحادي عشر والمتوفي توني ناصر توني أبصر أشخاصاً ويختفي أحدهم سلاحاً نارياً بين طيات ملابسه أعقبها سقوط المجنى عليه مصاب بطلاق ناري .

- وشهد الحادي عشر بمضمون ما شهد به سابقة .

- وشهد الثاني عشر والثالث عشر شقيق الجندي عليه توني ناصر توني ووالدة بأنهما أخبرا هاتفيًا من مجهول بأصابته المجنى عليه وتم نقلة للمستشفى ونوفي أثر أصابته بطلاق ناري .

- وشهد الرابع عشر أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ تلقى اتصالاً هاتفيًا من نجلة شقيقة أبلغته بأصابة المجنى عليه شهاب السيد عبد المطلب بأعيرة نارية أثارت تواجده بالتظاهرات وبعد نقل للمستشفى وتوفي متاثراً بأصابته .

- وشهد الخامس عشر أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ وحال تواجده رفقة الشاهد السادس عشر حديث أصابته بطلاق ناري استقر في رقبته .

- وشهد السادس عشر والسابع عشر بمضمون ما ذكره سالفهما .

- وشهد الثامن عشر أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ وحال عبوره بشارع الشهداء في محيط مديرية أمن السويس فوجئ بأصابته بطلق خرطوش في ساقه الإسرى .

- وشهد التاسع عشر أنه بذات التاريخ السابق وحال قيامه بطلق الحانوت الذي يعمل به فوجئ بطلق ناري أصابة في خدمة الأيسر .

- وشهد العشرون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٤ وحال عبوره شارع باراديس بالقرب من مبني مديرية أمن السويس أصابه طلاق ناري أعلى كتفه الأيسر .

- وشهد الحادي والعشرون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٦ وحال مشاركته بالتظاهرات السلمية بمحيط مديرية أمن السويس أصيب بطلق ناري في وجهه ولا يعلم محدثه .

- وشهد الثاني والعشرون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٦ وحال مروره بشارع باراديس بالقرب من مبني

رئيس المحكمة

سكرتير المحكمة

مديرية أمن السويس أبصراً أشخاصاً يهرون صوب المبني السالف وسمع أطلاق أغيرة نارية أخترق أحدهم جانبة الأيسر ونفذ للجانب الأيمن .

- وشهد الثالث والعشرون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ وحال عبوره شارع باراديس أبصراً عدداً من المتظاهرين يطلقون أغيرة نارية بطريقة عشوائية أستقر منها في رأسه وكتفة محدثاً أصابته .

- وشهد الرابع والعشرون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٥ وحال تواجدة أسفل مسكنة بالقرب من مبني مديرية الأمن سمع أطلاق أغيرة نارية أستقر أحدها في ساقه الأيسر .

- وشهد الخامس والعشرون بمضمون ما شهد به سالفة إلا أنه أصيب بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ بطلق ناري .

- وشهد السادس والعشرون وأنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وحال تواجدة بمحيط مديرية الأمن لتهيئة المتظاهرين حدثت أصابته بطلق ناري بالذقن والركبة .

- وشهد السابع والعشرون بمضمون ما قررها سالفة وأنه أصيب بطلق ناري .

- وشهد الثامن والعشرون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ وحال تواجدة بالقرب من محيط مديرية أمن السويس أبصراً مجموعه من الملثمين يندسون بين المتظاهرين ويطلقون أغيرة نارية أصابه أحد الأغيرة في ذراعه الأيمن .

- وشهد التاسع والعشرون أنه كان ضمن الجان الشعبية المتقطوعة لتأمين المنشآت وبتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ سمع أطلاق أغيرة نارية أستقر أحدها في فخذه الأيمن .

- وشهد الثلاثون أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ وحال قيامه كجندي لتأمين مبني المدرية أصنيب بطلق ناري في وجهه .

- وشهد الواحدة والثلاثون والثاني والثلاثون جنود بقوات الأمن بالسويس بمضمون ما شهد به سالفهم وأنهم أصيبياً كلاً بطلق ناري من المتظاهرين .

- وشهد الثالث والثلاثون مجند بأنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ وحال قيامه بتأمين مبني المدرية أطلق أحد المتظاهرين صوبه عياراً نارياً أصابة بالوجه .

- وشهد الرابع والثلاثون والخامس والثلاثون الأول مجند والثاني ضابط أنها بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ وبمحيط مديرية أمن السويس حيث كان خدمة لتأمين المديرية وأصيبياً بطلق ناري من المتظاهرين .

- وشهد السادس والثلاثون جندي أنه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ حال قيامه بتأمين المديرية أطلق أحد

رئيس المحكمة

سكرتير المحكمة

٣١- تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٢ ج

بـ * * * * * * * * * * * * * * * * * *

المتظاهرين صوبة عيارا ناريا من سلاح ناري كان بحوزته أستقر في ساقه اليسرى .
- وشهد السابع والثلاثون والثامن والثلاثون جنود بقوات الأمن أنها وبتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ وحال
قيامهم بتأمين مبني المديرية بالسويس من التظاهرات أصيبيا كلاً منها بطلق ناري من المتظاهرين
الأول بساعده الأيمن والثاني برأسه .

- وشهد التاسع والثلاثون ضابط شرطة أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٤ وحال قيامه بتأمين مبني مديرية
أمن السويس قذفة أحد المتظاهرين بزجاجة فارغة أحدثت أصابته .
- وشهد الأربعون " ضابط شرطة " بمضson ما قررة سالفة وبأن أحد المتظاهرين رشقة بحجر
أحدث أصابته بتاريخ ٢٠١٢/٤/٥ .

- وشهد الواحد والأربعون " جندي " أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٦ وحال قيامه بتأمين مديرية أمن
السويس من التظاهرات رشقة أحد المتظاهرين بحجر أصابته بقدمه اليسرى .
- وشهد الثاني والأربعون " ضابط شرطة " أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٧ وحال تأمينة لمبني مديرية أمن
السويس من التظاهرات أطلق أحد المتظاهرين صوبة عيارا ناريا من طبنجة كانت بحوزته أحدث
أصابته الموصوفة بالتقدير الطبي الخاص به .

- وشهد الثالث والأربعون " جندي " أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٨ وحال قيامه بتأمين مبني مديرية أمن
السويس من التظاهرات المحيطة به أطلق أحد المتظاهرين باراشوت أصابته بفكة .
- وشهد الرابع والأربعون " تغيب شرطة " أنه بالتاريخ السابق وحال تأمينة لمبني مديرية أمن
أطلق المتظاهرين صوبة أعبية نارية أستقرت أحد دا بساعده الأيسر .

- وشهد الخامس والأربعون والسادس والأربعون بمضson ما شهد به سالفهم .
- وشهد السابع والأربعون والثامن والأربعون أنها حال قيامهم بتأمين مبني مديرية أمن السويس
أصيب الأول بطلق ناري والثاني بحجر في رأسه من المتظاهرين أمام المديرية .

- وشهد التاسع والأربعون أنه تاريخ ٢٠١٢/٤/٩ وحال تواجدة بشارع الجيش بالقرب من مديرية
الأمن أبصر أحد الأشخاص يسقط أرضا أثر أصابته بطلق ناري قام بنقلة بسيارة الأسعاف
للمستشفى .

- وشهد الخمسون عامل بشركة نقل سيارات أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٩ وحال تواجدة بالقرب من
مبني مديرية أمن السويس شاهد سيارة تيجو قضية اللون تحمل لوحات معدنية ط - ١ - و ٢٢٧٩

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

ويستقلها أربعه أشخاص ملثمين ويطلقون النار بعشوائمه بمسموب المتظاهرين ورجال الشرطة .
- وشهد الواحد والخمسون بمضمون ما ذكره سالفه .

- وشهد الثاني والخمسون حتى الخامس والخمسون بمضمون ما شهد به سالفيهم .

- وشهد السادس والخمسون انه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ حال تواجده بشارع صلاح الدين بالقرب من مبني البنك الاهلي رفقه الشاهدين السادس والخمسون والثامن والخمسون شاهد السياره رقم ٢١٥٣

وبها خمس اشخاص يجوبون محيط مديرية الامن وابصر بعضها محرك لاسلكي ناريه .

وشهد السابع والخمسون والثامن والخمسون بمضمون ما شهد به سالفيهم .

- وشهد التاسع والخمسون انه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ حال تواجده بالطريق الثالث بشرفه مسكنه ابصر السياره رقم ٢١٥٣ ط - س - م تجوب الشارع ثم استقرت اسفل المسكن وشاهد مجموعه

من الاشخاص يتقدموها ثم تحصلوا على عدد من زجاجات المولوتف

- وشهد الستون انه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣ حال تواجده بالتظاهرات امام مبني مديرية الامن شاهد المتهم الأول يطلق اعييره ناريه من مسدس .

- وشاهد اخرين ملثمين يطلقون اعييره ناريه بطريقة عشوائيه .

- وشهد الواحد والستون والثالث والستون انه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ شاهدا اشخاص ملثمين والبعض

يسقط دراجات بخارية ويطلقون اعييره ناريه صوب مديرية الامن وتكرر الحال يوم ٢٠١٢/٢/٣

وشهد الثالث والستون انه بتاريخ التظاهر بالقرب من مديرية الامن ابصر اشخاصا يقومون بالقاء الحجاره وزجاجات المولوتف صوب قوات الشرطه لمحاولتهم اقتحام مبني المديرية .

- وشهد الرابع والستون مدير فرع هانو انه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢، ٣ حال تواجده بعمله شاهد مجموعه من الاشخاص يحيزون اسلحة نارية ويطلقون بعشوائمه صوب رجال الشرطة القائمين

بالتأمين والبعض يقذفهم بزجاجات المولوتف .

- وشهد الخامس والستون انه وبتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ حال تواجده بمبنى ديوان المحافظه ابصر عدد من الاشخاص يلقون الحجاره وزجاجات المولوتف والباراشوتات صوبه ورجال الشرطة

المحيطين بمبني مديرية الامن - كما نجم عن اصابات عديدة بقوات الشرطة .

- وشهد السادس والستون عامل بهيئه قناة السويس انه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ حال تواجده بعمله

شاهد خمسه اشخاص ملثمين يستقلون دراجات بخاريه ويدعون اسلحة نارية في طريقهم صوب مديرية الامن .

رئيس المحكمة

سکونیہ المحکمة

٣٣ - قابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٢ م

- وشهد السابع والستون انه وبتاريخ ٢٠١٢/٤/٢٠ شر على فوارغ طلقات خرطوش آلی بالقرب من مديرية امن السويس اخبار الماره بانها ناتج من اطلاق عناصر مجهوله لا غيره ناريه صوب رجال الشرطة .

- وشهد الثامن والستون انه بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢ وحال عبوره لشارع التحرير تاهى الى سمعه اصوات المتظاهرين بالقرب من مديرية الامن وابصر عدد من الشباب صغارة السن يقذفون المبني بالحجارة ومدددين هتافات معاديه لوزاره الداخلية واضاف مشاهدته لدرجتين ناريتين يقوم مستقلين باطلاق اغيره ناريه وباراشوتات صوب مبني المديرية .

- وشهد التاسع والستون والسبعون انهما حال تواجههما بالقرب من محيط المديرية ابصرا ملثمين يطلقون النار من اسلحه ناريه وبراشوتات صوب افراد الامن .

- وشهد الواحد والسبعون والثاني والسبعون والثالث، واسبعون والرابع والسبعون والخامس والسبعون بمضمون ما لا يخرج من اقوالهما عن سابقهم .

- وشهد السادس والسبعون انه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢ ابصر بعض الاشخاص بالقرب من مبني مديرية الامن وبحوزتهم اسلحه نارية ويطلقون اغيره ناريه صوب رجال الشرطة .

- وشهدت السابعة والسبعون انها بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وحال تواجهها بمسكنها فوجئت باطلاق عدد من الاعيره النارية اصاب بعضها نافذتها الزجاجيه ونجم عنها خسائر تقدر بعشرون الف جنية وقدمت قطع رصاص صغيره الحجم لمقدوفات ناريه عثرت عليها داخل مسكنها .

- وشهد الثامن والسبعون انه بتاريخ ٢٠١٢/٢/٣ وحال تركه لسيارته رقم ٣٤٥١ ظ - س - ع بالقرب من مبني مديرية امن السويس فوجيء باحتراقها بالكامل .

- وشهد الثامن والسبعون (لواء شرطة) ان التحريرات السريه اكدت انه وعقب احداث استاد بورسعيد تجمع عدد كبير من المتظاهرين امام مبني مديرية امن السويس والمحافظه احتجاجا على وفاه احد ابناء محافظه السويس وبدأت المظاهره بالسلمية ثم اندس المتهمون وسط المتظاهرين حائزين ومحرزيين اسلحه ناريه ويطلقون اعيره ناريه بطريقه عشوائيه على المتظاهرين ورجال الشرطة قاصدين قتلهم احدثوا الاصابات بالبعض التي ادت لوفاتهم .

- وشهد التاسع والسبعون والثمانون ، مدير مباحث السويس ورئيس قسم تحريرات المديرية --

شهد بمضمون ما قرره سلفهم .

رئيس المحكمة

نائبة المحكمة

- وشهد الواحد والثمانون والثانية والثلاثون والثمانون "بان تحرياتهم السريه اكدت استقلال بعض المتهمين لمليارات ٢١٥٣ م - س - م ومحرزين لأسلحة نارية ويطلقونها بطريقه عشوائيه قاصدين قتل المتظاهرين ورجال الشرطه .

- وشهد الرابع والثمانون ضابط بقطاع الامن الوطنى بمضمون ماشهد به سالفهم .

- وشهد الخامس والثمانون وحتى التاسع والثمانون، ضابط شرطه بمضمون ماشهد به وقرره سابقهم .

واذ اوري التقرير الطب الشرعى للمتوفين احمد علاء عبد المنعم محمد و محمد احمد عطا وتونى ناصر تونى وشهاب السيد عبد المطلب والباقي ان اصابتهم نتيجة طلاق نارى احدث الاصابات التى ادت لوفاتهم .

واوري تقرير الطب الشرعى اصابه محمد ابراهيم متولى بمقروف نارى مفرد اطلق من سلاح نارى نتيجة دخوله بالفخد الايسر ادى لنزيف بالبطن نتج عنه تهتك بالمثانه والامعاء الدقيقه ادى لاستئصال جزء من الامعاء تخلف من جرائها عاهه مستديمه .

واورت اصابه المجنى عليهما ١- احمد علاء الدين الى انفجار بمقله العين اليسرى نتيجة طلاق نارى ٢- وسامي سعيد بكرى وعادل ضبع ذخرى واحمد قرنى محمد الصاوى وشريف طارق الصبان وصديق طلت صديق وحسن جمعه سلومه عبد المجيد ومحمود فخرى جمال رشاد وعماد عاشور محمود امين وحسام محمد عبد اللطيف ومحمد عبد الواحد سيد عبد الواحد ورامى احمد محمد عبد الحميد وسعيد شحاته عبد المعبد واسلام ذارس عبد التواب عبد اللطيف واحمد رافت احمد حمان - وعبد العزيز لبيب حسين وسيد عاطف سيد ونادى احمد رفت جميعها اصابات ناريه حدثت من اسلحه نارية مشتبخنه وغير مشتبخنه ،

وحيث سئل المتهمون بتحقيقات النيابه العامه انكروا مانسب اليهم .

وبجلسه المحاكمه دعموا على الانكار والدفع الحاضر معهم طلب براءتهم مما اسند اليهم تأسيسا على انقطاع صله المتهمين بالوقائع المنسوبة لهم وشروع الاتهام وبطلان التحريرات وعدم جديتها لحوتها من غير محابى - انتقاء اركان جرائم القتل وعدم توافر ظرف الاقتران .

وحيث ان المحكمه بعد ان فحصت الدعوى وتصفحت اوراقها واحتاط بظروفها وبأدلة الشهود التي قام الاتهام عليها عن بصر وبيصيره ووازنـت بينها وبين ادلة النفي وداخلتها الريبـه بما

٣٥ - تابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ٢٠١٢ ح

يجعلها لاتطمئن معه الى صحة الاتهام المسند الى المتهمين وثبوته فى حقهم وأيد ذلك
أولاً : انه من المقرر ان وزن اقوال الشهود وتقديرها من سلطه محكمه الموضوع ولها وحدتها
الدبرية، فى تكوين عقidiتها حسب تقديرها للأدلة واطمئنانها اليها بالنسبة الى متهم وعدم اطمئنانها
بالنسبة الى متهم اخر دون ان يكون هذا متناقضًا يعيّب حكمها .

ثانياً : ان تحريات الشرطه لا تدعوا ان تكون رايا لصحابها تحتمل الصدق والكذب ولا تصلح وحدتها
لان تكون قرينه معينه او دليلاً أساسياً على ثبوت التهمه .

ثالثاً : خلو الاوراق من شاهد رؤيه على ان المتهمين قد اقترفوا الجرائم المنسوبه اليهم وجاءات
روايتهم فى هذا السياق عامه مرسله دون تحديد لشخص يمكن نسبة اليه بالافعال الماديء المكونة
للجرائم السالفة .

رابعاً : لم يتم اي من سلوكا بالتحقيقات من اهليه المتوفين او المصابين او المجنى عليهم فى
التلقيات احد بذاته من المتهمين ولكن جاءت روایتهم متعارضه متناقضه اتهم بعضهم المتهمين فى
الظواهرات والبعض اشار باصابع الاتهام الى جانب لشرطة وهو ما ينفي قاعدة شخصية العقوبه فى

القانون

خامساً : عدم ضبط احد من المتهمين على مسرح الاحاديث خلال ايام التظاهرات وكل من يقبض
عليه اما بالطريق العام او بمسكته .

سادساً : لم يجزم احداً من شهود الاثبات بروايتها لمتهم بذاته بارتكاب اي واقعه من الواقع المنسوبه
للمتهمين .

سابعاً : انه لما كان من المقرر ان الامانة الجنائية تبني على الجزم واليقين الذى يثبته الدليل
المعتبر ولا تؤسس على الذلن والاحتمال من الفرض والاعتبارات المجردة كما ان الاصول فى
الاستدلال ان يكون الدليل الذى يعول عليه الحكم مؤديا الى ما رتبه عليه من نتائج دون تعسف فى
الاستنتاج ولا تتنافر فى حكم العقل والمنطق كذلك من المقرر ان الانسان لايسأل الا عما كان لنشاطه
دخل فى وقوعه من الافعال التى يجرمها القانون فاستحقاق العقاب مشروط وجوداً وعندما بقىام
الصلة او الرابطه الماديء بين نشاط الجاني بصفته فاعلا او بصفته شريك وبين الواقعه الماديء
الاجرامي فى معنى علاقه السببيه بالنتيجه او العله بالسلول – وذلك قبل البحث فى قيام الصله المعنويه بينهما
فى شأن نسبة العمل الاجرامي الى خطأ الجاني – اي الى رادته الاتهame واقرار هذا المبدأ يرتكز على خاصيه

رئيس المحكمة

سكرتير المحكمة

جوهرية للعقوبة وهي كونها شخصية اي يتبع اى شخص المجرم دون سواه - مما يقتضي كمسألة أوليه وأساسيه من ان الشخص الذي يقع عليه العقاب هو الذي تسبب بنشاطه فـى وقوع الجريمه سواء كان فاعلا او شريكا ولا يغير العداله افلات مجرم من العقاب بقدر ما يدان

برئ .

ولما كان ماتقدم وكانت القاعدة ان الاصل في المتهم انه برىء حتى ثبت ادانته واذ قضى بادانته لابد ان يكون هذا القضاء مبنيا على اليقين الذي ينفي اصل البراءة ودائما يفسر الشك لصالح المتهם مهما كان احتمال التثبت ودرجته وكان الدليل لقائم في الوراق قبل المتهمن قد احاط به الشك وجاءات تحريات الشرطة بمفردها بما تطرحتها المحكمة جانبا ولاطمئن اليها في هذا الشق ولا لروايه مجريها الضابط ولا تأخذ بأقوائهم بالتحقيق الامر الذي سار معه الاتهام غامضاً تشكك المحكمة في نسبته للمتهمين ويتعين القضاء ببرائتهم عملاً لمفهوم المادة / ٤٣٠ من قانون

الإجراءات الجنائية .

وعن الإدعاء المدني بطلب التعويض المقام من أجله المجنى عليهم والمصابين وكان هذا الأمر يحتاج لتحقيق وفحص قد يعطى الفصل في الدعوى الماثلة وعملاً بالمادة / ٩٣١ من قانون الإجراءات الجنائية فإن المحكمة تحيله إلى المحكمة المدنية المختصة مع إرجاء البت في

مصروفاتها .

باب ذه الأنف فلهم

بعد الإطلاع سالفه الذكر

حددت المحكمة / حضوريأً بالنسبة للمتهمين الأول والثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن والتاسع والعشر والحادي عشر والثالث عشر والسادس عشر والثامن عشر

وغيبيأً للباقيين :-

أولاً:- بمعاقبة كل من عبد الحميد دافظ عبد الحميد ، أسامة محمد محمد سليمان ، علي عكاشه علي عكاشه ، محمد حسين الدسوبي حنفي ، عمرو جمال السيد إبراهيم ، غريب علي حسين علي وشهرته مشه التجيري باسجين لمدة خمس سنوات وتغريمهم لكلا ألف جنيه بالذئبة لتهمة أحراز وحيازة سلاح ناري من فرد وذخائر وألزمتهم بالمصاريف الجنائية

رئيس المحكمة

سادس توقيع المحكمة



٣٧- أتابع الحكم في الجنائية رقم ٥٧٩ لسنة ١٢٠١٤

وبراءتهم عن باقي التهم المنسوبة إليهم

ثانياً:- بمعاقبة كلاً من السيد عواد السيد ، إسلام أحمد عبد الواحد ، محمد السيد عبد الرحيم إبراهيم وشهرته محمد المجنون بالسجن المشدد لمدة خمس سنوات وتغريمهم ألف جنيه بالنسبة لتهمة أحرار سلاح ناري طلبنجة وذخائر وألزمتهم بالمصاريف الجنائية وبراءتهم عن باقي التهم المنسوبة إليهم .

ثالثاً:- بمعاقبة كلاً من حسن عبد الكريم أحمد حامد ، أحمد محمد أبو زيد عيسى ، محمود صيري أحمد ، رضا نسيه شنودة غبرياي ، غريب صابر الدسوقي سليمان ، غريب صلاح محمد حميدة ، محمود سالم سالمة معين ، محمود سعيد سالمة عبد الله ، سالمة محمد سالمة ، محمود ضيف الله عيد ، محمد ضيف الله عيد ، جمال محمود حسين ، عطية علي حسن ، يوسف صالح السجيري بالسجن المؤبد وتغريم كلاً منهم ثلاثة آلاف جنيه ، بما نسب إليهم وألزمتهم بالمصاريف الجنائية .

رابعاً:- بمعاقبة يوسف سلمان شتيوي محمد بالحبس مع الشغل لمدة سنتين وتغريم ألف جنيه بما نسب إليه من جريمة أحرار سلاح ناري (فرد وذخائر) وبراءتها من باقي لتهم المنسوبة إليهم .

خامساً:- براءة كلاً من هاني أحمد إبراهيم محمد ، سيد سعيد محمد علي ، إسلام إبراهيم ثابت ، محمد مرسي محمد سليمان بما نسب إليهم .

سادساً:- بإحالة الدعوى الجنائية إلى المحكمة الجنائية المختصة وأرجأت البت في المصاريف

سكرتير المحكمة

DR S

صـ ٢٢٢